الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة برج بوعريريج
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم التسيير **التخصص: ادارة مالية**

دور الإيجار التمويلي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة الجزائر

من إعداد الطالبتان
- دغاش امال
- زواوي انفال

تحت إشراف الأستاذ:
بوعافية سمير

لجنة المناقشة:

الإسم و اللقب	الجامعة	الصفة
بلعربي غنية	برج بوعريرج	رئيسا
بوعافية سمير	برج بوعريرج	مشرفا
رزقي محمد	برج بوعريرج	مناقشا

السنة الجامعية 2020/2019

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

«وَمَا أُوتيتم مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلَا»

الإسراء (84)

تواضع تكن كالنجم لاح لناظر

على صفحات الماء وهو رفيع

و لا تكن كالدخان يعلو بنفسه

فوق طبقات الجو و هو وضيع

تشكر

قال رسول الله: (صلى الله عليه وسلم):

"من اصطنع إليكم معروفا فجازوه فإن عجزتم عن مجازاته فادعوا له حتى تعلموا أنكم قد شكرتم فإن الشاكر يحب الشاكرين "

فالحمد الله حمدا كثيرا ونشكره شكرا جزيلا الذي كان فضله وعطاؤه كريما نحمده لأنه سهل لنا المبتغى وأعاننا على إتمام هذا العمل وذلل لنا الصعاب و هون لنا المتاعب.

ومن هناك لا يسعنا إلا أن نتقدم بخالص تشكراتنا:

للأستاذ "**بوعافية سمير**" الذي تفضل بالإشراف على هذه المذكرة والذي أحاطنا بكل الاهتمام فلم يحرمنا وقته ولا جهده حفظه الله.

إهداء

إلى النور الذي يشع دائما في نفسي

إلى النور التي تحمل كلمة نطق بها اللسان.. ويهتز لتضرعها عرش الرحمان

ووضعت تحت قدميها الجنان.. لك وحدك أمي يرحمك الله

إلى من كافح في صمت وشموخ لأجل ان أشق طريقي الى من أهداني المحبة

إلى من تعب على تربيتي وعلمني صدق الكلمة وارتقب طويلا نجاحي

إلى رمز العطاء - قلبي النابض أبي العزيز -

الى من لاقاني به القدر عزيزي وزوجي الذي ساندني

إلى الذين من اهديهم من كل حصاد ثمرة فيهدوني فرحة تخترق الفؤاد وترسم على شفاهي البسمة.. أخواتي واخوتي

أنفال

إهداء

فخر وشرف أن أعتز بهما فوق الواجب، وأن أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع الى التي يفيض قلبها رحمة وحنان الى التي سهرت الليالي لأنام في أمان، الى التي لو أعطيتها كل ما في الدنيا ما وفيت أجرها، إليك يا أعز ما أملك أمي

إلى الذي لم يبخل عليا بشيء احتجته غلى من سهر وتعب وجد وكد من أجل راحتي، إليك يا نبع العطاء ورمز العمل والصرامة، إليك يا أعز مخلوق في الدنيا أبي ومهما قلت فلن أوفكما حقكما مقابل الجهد الذي قدمتموه في رعايتي وتربيتي أبي وأمي حفظكما الله.

إلى إخوتي وأخواتي

إلى كل الزملاء في هذا العمل

إلى كل من عرفني ولم يجد اسمه

إلى كل من وصلهم قلبي ولم يكتبهم قلمي

أمال

الملخص :

تلعب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دورا أساسيا في عملية التطور الاقتصادي و الاجتماعي ، وقد شكل تمويلها مركز اهتمام جميع مسؤولي المؤسسات ،كما تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بقدرتها على تنويع أنشطتها ومنتجاتها بسبب مرونتها العالية التي تمنحها القدرة على التغيير في سياسات التمويل و الإنتاج والتسويق.

وقد اخترنا في بحثنا هذا إلقاء الضوء على تقنية تمويلية حديثة نسبية و هي تقنية الإيجار التمويلي ، بحيث أنه يمثل أفضل طريقة تمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و هذا الأخير يسمح للمؤسسات تحديث وسائل الإنتاج واستخدام التكنولوجيات المناسبة لزيادة قدرتها التنافسية و بالتالي تغطية احتياجاتها التمويلية المتزايدة والتقليل من العوائق التي تفرضها الجهات الدائنة، كما حاولنا معرفة مكانة الإيجار التمويلي في الجزائر و مدى مساهمته في هذه المؤسسات .

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الإيجار التمويلي.

:Résumé

Les PME jouent un rôle fondamental dans le processus de développement économique et social, et leur financement a retenu l'attention de tous les dirigeants d'entreprise. Les PME se distinguent également par leur capacité à diversifier leurs activités et leurs produits en raison de leur grande flexibilité qui leur donne la possibilité de modifier les politiques de financement et de production et Commercialisation.

Dans nos recherches, nous avons choisi de mettre en lumière une technologie de financement relativement moderne, qui est la technologie du crédit-bail, car elle représente le meilleur mode de financement pour PME , et cette dernière permet aux institutions de moderniser les méthodes de production et d'utiliser les technologies appropriées pour accroître leur compétitivité et ainsi couvrir leurs besoins de financement. Augmentation et réduction des barrières imposées par les créanciers.,

Nous avons également tenté de connaître le statut du crédit-bail en Algérie et l'étendue de sa contribution à ces institutions

Les mots clés: Petites et moyennes entreprises, crédit-bail.

فهرس المحتويات

قائمة الجداول:.....

العناوين	الصفحة
تشكر	
اهداء	
الملخص	
فهرس المحتويات	**I**
قائمة الجداول	**III**
قائمة الأشكال	**IV**
مقدمة	**أ–د**
الفصل الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة والإيجار التمويلي	
تمهيد	**06**
المبحث الأول: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**07**
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**07**
المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**08**
المطلب الثالث: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**09**
المطلب الرابع: صعوبات التمويل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**10**
المبحث الثاني: مفاهيم حول الإيجار التمويلي	**13**
المطلب الأول: ماهية الإيجار التمويلي	**13**
المطلب الثاني: أطراف و مراحل تكوين عقد الإيجار التمويلي	**15**
المطلب الثالث: أنواع الإيجار التمويلي	**17**
المطلب الرابع: مزايا و عيوب عقد الإيجار التمويلي	**19**
خلاصة الفصل	**23**
الفصل الثاني: الجانب التطبيقي	
تمهيد	**25**
المبحث الأول: واقع و تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	**26**

قائمة الجداول:.....

المطلب الأول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	**26**
المطلب الثاني: توزيع و حركية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائر خلال الفترة 2003-30 جوان 2019	**28**
المطلب الثالث: آليات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**33**
المطلب الرابع: مشاكل و معوقات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	**36**
المبحث الثاني: الإيجار التمويلي في الجزائر	**40**
المطلب الأول: نشأة الإيجار التمويلي في الجزائر	**40**
المطلب الثاني: الشركات و البنوك المتخصصة في الإيجار التمويلي في الجزائر	**41**
المطلب الثالث: تطور نشاط الإيجار التمويلي في الجزائر	**44**
المطلب الرابع: تحديات الإيجار التمويلي في الجزائر	**51**
خلاصة الفصل	**53**
خاتمة	**55**
المراجع والمصادر	**59**

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	**08**
02	أرقام حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر إلى غاية سنة 2019	**28**
03	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2003-30جوان 2019	**30**
04	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الحجم سنة 2019	**31**
05	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاع النشاط سنة 2019	**32**
06	التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة التابعة للقطاع الخاص سنة 2019	**33**
07	توزيع المؤسسات و شركات الإيجار التمويلي حسب الطابع القانوني إلى غاية 2015	**44**
08	التمييز بين البنوك و المؤسسات المتخصصة	**45**
09	نطور عدد المؤسسات الممارسة لنشاط الإيجار التمويلي في الجزائر 1997-2015	**47**
10	حجم نشاط ممارسي الإيجار التمويلي في الجزائر 2007-2017	**48**

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الملكية إلى غاية 30 جوان 2019	**29**
02	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2003-30جوان 2019	**30**
03	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الحجم لسنة 2019	**31**
04	توزيع المؤسسات و الشركات الإيجار التمويلي حسب الطابع القانوني إلى غاية 2015	**45**
05	التمييز بين البنوك و المؤسسات المتخصصة	**46**
06	تطور عدد المؤسسات الممارسة لنشاط الإيجار التمويلي في الجزائر 1997-2015	**47**
07	حجم نشاط ممارسي الإيجار التمويلي في الجزائر 2007-2017	**49**
08	معدلات تطور نشاط الإيجار التمويلي في الجزائر خلال الفترة 2007-2017	**50**

مقدمة

مقدمة:

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الدعامة و الركيزة الأساسية لكثير من اقتصاديات الدول النامية و أداة للبناء الاقتصادي نظرا لأهميتها و مساهمتها الايجابية في العديد من المؤشرات الاقتصادية، رغم ما تعانيه من مشاكل تمويلية مثل صغر حجم رأس المال في مشروعاتها او ضعف المصادر الذاتية و صعوبة الحصول على القروض وفقا لهذه العوائق التي تواجهها فهي تحتاج إلى تمويلات متخصصة تتلاءم مع ظروفها و لعل أهم هذه التمويلات الإيجار التمويلي الذي ظهر كأسلوب حديث يتضمن من المزايا و التنوع ما يؤهله ليتماشى مع الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و يزيد من نسبة بقائها و تطورها و تخفيف أعبائها.

تعتبر الجزائر من الدول التي تحتاج إلى هذه العملية التمويلية باعتبارها أسلوب تمويلي حديث يخفف أعباء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث بدأ الاهتمام بهذه العملية التمويلية بوضع إطار تشريعي لها و كذا استحداث مؤسسات متخصصة في التمويل عن طريق الإيجار التمويلي.

على هذا الأساس يمكننا طرح الإشكالية:

كيف يساهم الإيجار التمويلي في تلبية الحاجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ما هو واقعها في الجزائر؟

الأسئلة الفرعية:

-ما هو مفهوم الإيجار التمويلي؟

-ما هي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟

-ما مدى تطبيق الإيجار التمويلي في الجزائر؟

الفرضيات:

1- طبيعة نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تجعلها تواجه العديد من المشاكل و الصعوبات.

2-إن الحاجة إلى وسائل التمويل و عدم قدرة المؤسسات على الخفض في النشاطات الاستثمارية ذات تكاليف مرتفعة دفع بها إلى البحث عن البدائل، فكان الإيجار التمويلي من انجح الوسائل التمويلية.

3-إن خصوصية الاقتصاد الجزائري و طبيعة القوانين و كذا الترتيبات التي تنظم الاستثمار و العمليات المالية المختلفة التي يتميز بها أعطت الإيجار التمويلي مكانة و مميزات خاصة في تمويل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

أسباب اختيار الموضوع:

-يعتبر الإيجار التمويلي من بين التقنيات الحديثة في التمويل مختلف المؤسسات إضافة إلى أهميته الكبيرة في الجزائر.

- دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و توجيهها لاختيار أفضل الأساليب التمويلية.

أهداف الدراسة :

- مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أهميتها و التحديات التي تواجهها و تسليط الضوء على ايجابيات هذه المؤسسات و كيفية تفعيلها في الجزائر.
- التعرف على الإيجار التمويلي و دوره في دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- البحث عن طرق مثلى لتطبيق الإيجار التمويلي في الجزائر.

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية البحث في أنه يعالج مصدر من أهم مصادر التمويل التي تمد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحل تمويلي و يسمح له بتوفير أمواله الخاصة لاحتياجات أخرى، أما بالنسبة للمؤجر فالإيجار التمويلي يضمن حقوقها من خلال الحفاظ بملكية الأصل للمؤجر.

المنهج المستخدم في الدراسة :

لمعالجة هذا الموضوع اعتمدنا على منهج وصفي تحليلي:

المنهج الوصفي:

من خلال عرض مفاهيمي حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالإضافة إلى أهميتها والمشاكل التي تعاني منها و مدى حاجاتها للتمويل و الدور الذي يلعبه الإيجار التمويلي في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المنهج التحليلي:

ان خلال هذا المنهج يتم دراسة الجوانب المتعلقة بدراسة الإيجار التمويلي و كيفية تمويله للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و تحليل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الإيجار التمويلي في الجزائر خلال الفترة المدروسة.

الدراسات السابقة:

1- سوسن زيرق : مساهمة قرض الايجار في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر , اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير , جامعة العربي بن مهيدي , أم البواقي , 2016-2017 هدفت هذه الدراسة الى التعريف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تسليط الضوء على أهم المشاكل و المعوقات التي تواجهها و محاولة التعرف على واقع سوق الإيجار التمويلي في الجزائر ، و تم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

2-ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حديث نسبيا ولهذا فالاهتمام بها ومرافقتها لازالت حديثة العهد أيضا وبالتالي فنتائجها غير فعالة وغير واضحة المعالم بعد.

-المشكل التمويلي أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وهي ناتجة عن محدودية مصادر التمويل التي تتناسب مع خصوصيتها من جهة، وعدم تفاعل النظام البنكي مع هذه المؤسسات بغرض تقديم التمويل اللازم لها من جهة أخرى.

-سوق قرض الإيجار في الجزائر حديث نسبيا يواجه العديد من العراقيل والتحديات لكنه أيضا يخفي في طياته فرصا واعدة بالنمو والتوسع إذا ما تم الاهتمام به من قبل السلطات ما سينعكس إيجابيا على عملية التمويل به، سيرها وتكلفتها

-2خالد طالبي، دور القرض الإيجاري في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة الجزائر مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010-2011 تم إتباع في هذه الدراسة على منهج الوصفي التحليلي عن طريق وصف المشروعات الصغيرة والمتوسطة وكذا تحليلها وفهم العوائق التي تقف أمامها، ونهج دراسة حالة لتقييم نتائج واقع تطبيق التمويل بالقرض الايجاري في المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. تناولت هذه المذكرة أهمية التمويل بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعقبات التي تواجهها للحصول عليه، فهم تقنية التمويل عن طريق القرض الإيجاري وكيفية الاستفادة منه بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الوقوف عند أهم الخطوات المطبقة في الجزائر

-3بن عزة هشام : دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دراسة حالة بنك البركة الجزائري, رسالة لنيل شهادة ماجستير في الاقتصاد , جامعة وهران , 2011-2012 اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي التحليلي ، لأنه ملائم لتقرير الحقائق و إبراز المفاهيم المرتبطة بالبحث و فهم مكونات

الموضوع و إخضاعه للدراسة الدقيقة و تحليل أبعاده و الروابط المختلفة بين المفاهيم ، و قد توصل إلى النتائج التالية:

-يعتبر مشكل التمويل من أكبر العوائق التي تقف أمام تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث أن أول ما تلجأ إليه هو التمويل الذاتي ، و نظرا لعدم كفايته لمزاولة نشاطاتها لجات هذه الأخيرة إلى الإقتراض المصرفي التقليدي ، إلا أنها واجهت عدة صعوبات تمويلية و التي من بينها أنه لا يغطي كافة نفقات برنامجها الاستثماري ، و التشدد في فرض الضمانات عليها ، بالإضافة إلى عدم إهتمام البنوك بها و صب جل اهتمامها على المؤسسات الكبيرة.

-بالرغم من خصائصه إلا أنه لا يمكن اعتبار الإيجار التمويلي كطافية إنقاذ للمؤسسات التي هي في وضع متدهور ، و لكن هي تقنية مالية ليست سهلة المنال إلا للمؤسسات السليمة و التي تتمتع بمردودية حسنة ، فضلا عن أن مؤسسات الإيجار التمويلي تقوم بدراسات و تقديرات المشروعات المراد تمويلها و لا تقبل إلا التي تحقق تدفقات نقدية كافية لمواجهة تكاليف الأقساط الإيجارية طيلة مدة العملية.

الفصل الأول:

الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة والإيجار التمويلي

تمهيد:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا محوريا في اقتصاديات الدول نظرا لأهميتها ومساهمتها الإيجابية في العديد من المؤشرات الاقتصادية، غير أنه في ظل ما تعانيه من مشاكل تمويلية كالمديونية أو ضعف المصادر الذاتية أو صعوبة الحصول على القروض التي تحد من تطورها وجب توفير أساليب حديثة تتماشى مع طبيعة احتياجاتها التمويلية وفي هذا الإطار يبرز الإيجار التمويلي كأسلوب حديث يتضمن من المزايا والتنوع ما يؤهله ليتماشى مع الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويتيح لها الحصول على الأصول سواء المباني، الآلات أو المعدات واستخدامها في نشاطها دون أن تتحمل تكاليف الشراء وذلك من خلال تأجيرها من الممول الذي يقوم بشرائها من المورد خصيصا لهذا الهدف وفقا لشروط و مواصفات المستأجر.

نحاول في هذا الفصل التطرق إلى مختلف الجوانب النظرية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة والإيجار التمويلي كأحد الأساليب الحديثة المستعملة في تمويل المؤسسات، وذلك من خلال المبحثين التاليين:

المبحث الأول: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

المبحث الثاني: مفاهيم حول الإيجار التمويلي

المبحث الأول: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

لقد أصبح للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة دور كبير في تجسيد البرامج التي وضعتها مختلف الدول و المجتمعات للنهوض و تحقيق التنمية الاقتصادية و تفعيل هذه البرامج، إذ أيقنت كل الدول المتقدمة و النامية على حد سواء أهمية هذه المؤسسات في رسم الخطط و تنفيذها لما لها من مساهمة كبيرة في دفع عجلة الاقتصاد الوطني.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

أظهرت بعض الدراسات التي أجريت على المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة أن هناك ما يجاوز خمسين تعريف للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و أن العديد من الدول ليس لديها تعريف رسمي لهذا النوع من المؤسسات، حيث يرتبط تعريف كل دولة بدرجة النمو الاقتصادي لديها.

●تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:

حسب قانون المنشأة الصغيرة لسنة 1953 تعرف المؤسسات الصغيرة على أنها ذات ملكية و إدارة مستقلة ولا تسيطر على مجال نشاطها مؤسسات كبرى، و تعتبر مؤسسة صغيرة او متوسطة كل مؤسسة تشغل أقل من 500 عامل[1].

●تعريف الإتحاد الأوروبي:

استنادا إلى تصريحات مجلس الاتحاد الأوروبي، لا يمكن إعطاء تعريف عام للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، لأن المفهوم يختلف من دولة إلى أخرى و من قطاع إلى آخر و كقاعدة عامة للمنظمة تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كل مؤسسة يكون عدد عمالها لا يتجاوز 500 عامل.

●التعريف المعتمد في الاقتصاد الجزائري:

في ظل غياب تعريف قانوني محدد و دقيق للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة كانت الحكومة مجبرة على إيجاد تعريف و معايير محددة لهذه المؤسسات، و هو ما دفع القانون الجزائري إلى الأخذ بالتعريف نفسه المطبق في الإتحاد الأوروبي، حيث في 2001/12/12 صدر القانون رقم 01-18 و المتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها: كل مؤسسة إنتاج للسلع أو الخدمات، توظف من 1

[1] الياس بن ساسي، يوسف قرشي: التسيير المالي (الإدارة المالية)، دار وائل للنشر، ط1، 2006، ص 398

إلى 250 شخص و لا يتجاوز رقم أعمالها 2 مليار دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار جزائري[1].

و الجدول التالي يوضح التعريف المعتمد من قبل المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

جدول رقم 01: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر:

الصنف	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي	الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغرة	1-9	أقل من 20 مليون د.ج	أقل من 10 مليون د.ج
مؤسسة صغيرة	10-49	أقل من 200 مليون د.ج	أقل من 100 مليون د.ج
مؤسسة متوسطة	50-250	من 200 إلى 2 مليار د.ج	بين 100 و 500 مليون د.ج

المصدر: القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12-12-2001 الجريدة الرسمية، العدد 77، ص6.

●تعاريف أخرى:

- تمثل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أعمال قانونية يقيمها الأفراد لتحقيق الربح و تقديم سلع و خدمات ضرورية للمجتمع، و تعمل برؤوس أموال متوسطة و من النادر أن يكون لهذه المؤسسات الهيمنة الكاملة على السوق[2].

- تلك المؤسسات التي تمتاز بمحدودية رأس المال و قلة العمال، بساطة التنظيم الإداري وتعتمد على التمويل الذاتي، حيث رأس المال يتراوح بين 5-65 ألف دولار و عدد العمال أقل من 10[3].

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعدة خصائص تمكنها من تحقيق مزايا تنافسية مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، نذكر منها [4]:

[1] أحلام منصور، آسيا بن عمر: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و وسائل دعمها، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، يومي 6/7-12-2017، ص5.

[2] طاهر محسن منصور الغالبي: إدارة و إستراتيجية منظمات الأعمال الصغيرة و المتوسطة، دار وائل للنشر، ط1، 2009، ص 26.

[3] عيسى أيت عيسى: "المؤسسات الصغيرة و المتوسطة آفاق و قيود "، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، الجزائر، ص 273.

[4] ياسر عبد الرحمن، براشن عماد الدين: "قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر الواقع و التحديات "، مجلة نماء للاقتصاد و التجارة، العدد الثالث، جوان، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، 2018، ص ص 219-220.

- **سهولة التأسيس:** يمكن لأي شخص عادي حتى و لم يكن يملك مؤهلات علمية، أن يقيم مشروعا خاصا به.
- **الاستقلالية في الإدارة:** تتصف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بسيطرة نمط الملكية الفردية أو العائلية، و يترتب عن ذلك ارتباط الإدارة ارتباطا وثيقا بالملكية مما يكسبها المرونة و السرعة في اتخاذ القرارات، هذا يمنحها صفة الاستقلالية في الإدارة.
- **سهولة الإدارة و بساطة الهيكل التنظيمي**
- **مركز للتدريب الذاتي:** إن طابع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يجعلها مركزا ذاتيا للتدريب والتكوين لمالكيها و العاملين بها و ذلك جراء مزاولتهم لنشاطهم الإنتاجي باستمرار.
- **قصر فترة الاسترداد:** و هي الفترة المطلوبة لاسترداد تكاليف استثمار المشروع، و قصرها راجع إلى صغر حجم رأس المال المستثمر، سهولة التسويق، زيادة دورات البيع و قصر دورة الإنتاج.
- **الكفاءة و الفاعلية:** و هي تتميز بتوفر الظروف التي تسمح لها بتحقيق الكفاءة و الفاعلية بدرجات كبيرة.
- **صغر حجم رأس المال نظرا لصغر حجم المؤسسة.**
- **الانخفاض النسبي للتكاليف الرأسمالية في مرحلة الإنشاء** [1].

المطلب الثالث: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تكتسي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أهمية بالغة على المستوى الاجتماعي و الاقتصادي، نذكر منها مايلي:

- **الأهمية الاقتصادية:**[2]

- توفير مناصب الشغل.
- تكوين الإطارات المحلية.
- تقديم منتجات و خدمات جديدة: حيث يمثل الإبداع و الابتكار جانبا هاما ومصدر للأفكار الجديدة و المنتجات و الخدمات المبتكرة.
- القدرة على مقاومة الاضطرابات و التكيف مع الأوضاع المحلية: حيث تمتاز بالمرونة والقابلية للتكيف في مواجهة ظروف غير طبيعية بشكل خاص في فترات الركود الاقتصادي.

[1] عبد الحق بو قفة، بغداد بنين: دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في زيادة مستويات التشغيل، الملتقى الوطني حول واقع و آفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، الجزائر، يومي 5/6-5-2013، ص ص 4-5.

[2] رابح خوني، رقية حساني: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشكلات تمويلها، ايتراك للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة، مصر، ط1، 2008، ص 47.

- توزيع الصناعة و تنويع الهيكل الصناعي: حيث تؤدي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دورا هاما في توزيع الصناعات على كافة المدن و خاصة المدن الصغيرة، كما تحقق التوازن الإقليمي لعملية التنمية لما لها من مزايا للانتشار الجغرافي.

- تعبئة الموارد المحلية: حيث تقوم بتعبئة الموارد المالية الخاصة و زيادة الادخار و توجيهه نحو المجالات الاستثمارية بدلا من تجميده و إخراجه من الدورة الاقتصادية.

- المحافظة على استمرارية المنافسة.

- تحقيق التطور الاقتصادي.

●الأهمية الاجتماعية:

- المساهمة في التوزيع العادل للدخول في ظل وجود عدد هائل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة [1].

- التخفيف من حدة البطالة: حيث لها القدرة على خلق فرص العمل وامتصاص البطالة و التخفيف من حدتها.

- تكوين الإطارات الإدارية و القيادية.

- المحافظة على الأعمال الحرفية [2].

المطلب الرابع: صعوبات التمويل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يعتبر القصور في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من المعيقات الرئيسية التي تحول دون تنميتها في جميع البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء، إلا أنها في الأخيرة أكثر حدة و أشد تأثيرا نظرا لما تعانيه من ندرة رؤوس الأموال، وترجع صعوبة حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل إلى عدة أسباب، نذكر أهمها:

●مشاكل متعلقة بالتمويل المصرفي:

تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة صعوبات و معوقات عديدة عندما ترغب في الحصول على تمويل لنشاطاتها من القطاع المالي المنظم و لا سيما من البنوك التجارية، و يمكن إيجاز أهم هذه الصعوبات في [3]:

---

[1] أحلام منصور، آسيا بن عمر، مرجع سابق، ص8.

[2] سوسن زيرق: مساهمة قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2016-2017، ص ص15 -16

[3] عبد الرحمن بن عنتر: "واقع مؤسساتنا الصغيرة و المتوسطة و آفاقها المستقبلية "، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سطيف، 2001، ص 161

- المبالغة في المطالبة بالضمانات: بالقياس فإن غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تملك ضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل المصرفي الممنوح، وهذا يعني ضآلة فرص الحصول على التمويل اللازم لها.

- صعوبة الحصول على القروض من خلال عزوف البنوك عن إقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار فيها، و عدم تحمسها لإقراض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لصغر حجم معاملاتها مع تكلفة هذه المعاملات من أعباء إدارية على البنوك.

- محدودية حجم و نوع التمويل: حيث غالبا ما تكون حجم القروض المتاحة من البنوك التجارية محدودة و غير كافية لتنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مع نقص شديد في التمويل طويل الأجل، و فرض نمط واحد في المعاملة من حيث فترات السماح ومدة السداد.

- طول مدة الإجراءات: حيث تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من المبطئ الشديد في معالجة ملفات طلبات التمويل بعد إيداعها على مستوى البنوك.

- نظرة البنوك إلى هذه المؤسسات، واعتبارها غير قادرة على تسديد القروض، وهو ما يشكل خطرا كبيرا على المركز المالي للبنك، لذا تطالب هذه البنوك بضمانات حقيقية موثقة قانونيا.

- طريقة التنظيم البنكي الذي يتميز بمركزية قرار منح القرض على مستوى العاصمة، هذا ما يشكل عائقا كبيرا بالنسبة للمتعاملين المتواجدين داخل البلاد لأنه يؤدي إلى تأخيرات مرتبطة ببطء التنفيذ و إرسال الملف نحو العاصمة.

- غياب بنوك متخصصة في عمليات الاستثمار.

- عدم تأقلم التشريع مع التطور و التحول الاقتصادي الوطني نحو اقتصاد السوق: يتمثل ذلك خاصة في التعامل الصارم للموظفين البنكيين في معالجة طلبات القروض

- صعوبة تقييم و تقدير المخاطر الناجمة عن نشاطات هذه المؤسسات بالنسبة للبنوك التجارية مما يؤدي بها للعزوف عن تمويل هذا النوع من المؤسسات.

- غياب صيغ تمويل مفصلة و منظمة حسب احتياجات قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- **مشاكل متعلقة بالمؤسسة** [1]:

- ضعف التمويل الذاتي
- عدم الاهتمام بالتخطيط المالي
- السياسة المالية الخاطئة
- التساهل في تحديد فترات المديونية للزبائن
- ضعف الرقابة على السيولة النقدية الواردة و الصادرة
- عدم الفصل بين الذمة المالية الخاصة بالمؤسسة و الذمة المالية لصاحب المؤسسة
- عدم الاستغلال الأمثل للموارد المالية المتاحة.

[1] رامي زيدان: المشروعات الصناعية الصغيرة و المتوسطة في سوريا و دورها في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، سوريا، 2010، ص41.

المبحث الثاني: مفاهيم حول الإيجار التمويلي

يعتبر الإيجار التمويلي من أهم الأساليب المستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، خاصة مع تزايد الاهتمام بتجديد الآلات و تطويرها، و كذلك قدرته على توفير الأموال بالنسبة للمستأجر ويتيح التنوع التمويلي بالنسبة للشركات و المؤسسات المالية.

المطلب الأول: ماهية الإيجار التمويلي

أولا: نشأة الإيجار التمويلي

تشير الدراسات المتعقلة الإيجار التمويلي إلى أن هذا الأسلوب قد بدأ مع الفينيقيين منذ القرن الرابع عشر قبل الميلاد في صورة استئجار للسفن، وتأجير الأراضي والعقارات في الحضارة البيزنطية، إلا أنه لم يكن ذا وزن نسبي مهم ومرجع آنذاك، وقد ظهر في الاقتصاد الإسلامي أيضا ما يشبه ذلك، والذي عرف بنظام الإجارة وفق شروط شرعية مقبولة، ويكون موضوعه ماديا عينيا ملموسا يفضي إلى التمليك، إلا أن ظهور هذا المصدر التمويلي بشكله الحالي، جاء مصاحباً للتطورات الاقتصادية والتكنولوجية الحاصلة في الدول الصناعية الكبرى، لاسيما بعد الحرب العالمية الثانية، والتوسع الكبير في النشاط الاقتصادي، حيث بدت الصورة واضحة في تأجير العقارات والفنادق بموجب عقود التشغيل والإدارة بين المالك والشركة المستأجرة لمدة محددة مقابل إيجار معين.

وتعد الولايات المتحدة الأمريكية الدولة الرائدة في مجال عمليات التأجير في العصر الحديث، فقد تأسست فيها أول شركة تأجير تمويلي عام 1952 تحت اسم "US.Leasingco" ورغم قاعدتها الرأسمالية المحدودة في البداية، إلا أن نشاطها انتشر بسرعة كبيرة، وامتدت أعمالها لعملاء كانوا يفوقونها من حيث الحجم، والقدرة المالية، وترجع هذه المكانة الكبيرة التي تبوأتها إلى ما أتيح لها من تسهيلات ائتمانية[1].

ليظهر بعدها الإيجار التمويلي في أوروبا وأول الدول التي شهدت مزاولة هذا النشاط هي بريطانيا، وهذا بفعل إنشاء فروع لشركات التأجير التمويلي الأمريكية، وكانت تسمى الشركة الممثلة لها في إنجلترا Mercantile Crédit Company.

وبعد ذلك انتشرت هذا النوع من التمويل في العديد من الدول الأوروبية مثل بلجيكا سنة 1961 LA CABEL وهي فرع للشركة الأمريكية "Honston Leasing Corporation"، و في فرنسا "Laca France"، و في ايطاليا "Ait Corporation" في نفس السنة، و كذلك كان ظهوره في آسيا من خلال اليابان بداية من سنة 1963 "Nippone"، و إلى العديد من الدول النامية التي تدور في فلك الاقتصاد

[1] عدنان غانم: "التأجير التمويلي و دوره في تفعيل مشروعات النقل للسكك الحديدية "، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 27، العدد الثالث، 2011، ص66 .

الفرنسي و أهمها دول المغرب العربي، ففي المغرب ظهر في سنة 1964 تحت اسم "Marocleasing"، وهو يعتبر أول بلد إفريقي تبنى التمويل الإيجاري، أما في تونس فطبقت هذه الطريقة بفضل مؤسسة " Tunis Leasing "، أما ظهوره في الجزائر كان متأخرا حيث ظهر لأول مرة سنة 1990 من خلال قانون النقد والقرض [1].

ثانيا: تعريف الإيجار التمويلي

التعريف الأول: يمكن تعريف الإيجار التمويلي بأنه أسلوب من أساليب التمويل يقوم بمقتضاه الممول (المؤجر) بشراء أصل رأسمالي يتم تحديده ووضع مواصفاته بمعرفة المستأجر الذي يتسلم الأصل من المورد على أن يقوم أداء قيمة إيجاريه محددة للمؤجر كل فترة زمنية معينة مقابل استخدام و تشغيل هذا الأصل [2].

التعريف الثاني: عقد إيجار يبرم بين مؤجر و مستأجر لأصل معين لمدة محدودة من الوقت، يقوم خلالها المستفيد من استخدام الأصل مقابل دفع إيجار محدد لمالك هذا الأصل، و من الممكن أن يكون هذا الأصل منقولا مثل المعدات أو المركبات، أو أن يكون غير منقول مثل المباني [3].

التعريف الثالث: يتمثل في الحصول على أصل من الأصول كالآلات مثلا لا إتحاته للمشروع لاستخدامه وتشغيله مقابل إيجار متفق عليه لمدة معينة، عادة لفترة متوسطة أو طويلة، على أن تؤول ملكيته بعد ذلك إلى المؤجر أو قد يباع إلى المستأجر[4].

التعريف الرابع: عرفه مجلس معايير المحاسبة الأمريكي بأنه اتفاق تعاقدي بين المؤجر والمستأجر ينتقل بمقتضاه إلى المستأجر حق استخدام ملكية معينة متمثلة في أجهزة، أو معدات، أو آلات إنتاجية مملوكة للمؤجر مدة محددة من الزمن مقابل العائد المتعاقد عليه[5].

ثالثا: خصائص الإيجار التمويلي

يمكن أن نلخص خصائص الإيجار التمويلي فيما يلي [6]:

---

[1] هشام بن عزة: دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، رسالة لنيل شهادة ماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة وهران، الجزائر، 2011-2012، ص61.

[2] سمير محمد عيد العزيز: التأجير التمويلي و مداخله المالية المحاسبية الاقتصادية التشريعية التطبيقية، ط1، مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص80

[3] عبير الصفدي طوال: التأجير التمويلي مستقبل صناعة التمويل، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص 14

[4] محمد عبد العزيز عجمية وآخرون: التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، النظريات والإستراتيجيات والتمويل، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2007، ص 265.

[5] منصور حمادة فريد: مقدمة في اقتصاديات النقل ، مركز الإسكندرية لكتابة ، الإسكندرية، 1998 ، ص 456.

[6] سوسن زيرق، مرجع سابق، ص 67.

- عملية الإيجار التمويلي تهدف إلى تمويل الأصول الرأسمالية للمشروعات الإنتاجية أو الخدمية وليس تمويل شراء منتجات أو مستلزمات.

- الإيجار التمويلي ائتمان عيني وليس نقدي أي لا يمنح في صورة نقدية أو فتح اعتماد وإنما يقوم على انتفاع المستأجر بأصول تحصل عليها من المؤجر الذي اقتناها من موردها

- المؤجر هو المالك القانوني للأصل خلال فترة العقد في حين يملك المستأجر حق الانتفاع به مقابل دفع أجرة.

- مدة العقد غير قابلة للإلغاء يعمل خلالها المؤجر على استعادة تكلفة تمويله للأصل المؤجر، وهي تحدد عادة بمدة الاستهلاك أو مدة الحياة الاقتصادية المتوقعة للأصل محل العقد

- بما أن عقد الإيجار التمويلي غير قابل للإلغاء فلا يمكن فسخه لأي سبب كان إلا في حالة إفلاس المستأجر أو إعساره، في هذه الحالة يحق للمؤجر استرجاع الأصل.

- يكون المستأجر في نهاية العقد أمام ثلاث خيارات: شراء الأصل مقابل قيمة متبقية معينة، أو تمديد فترة العقد مقابل إيجار منخفض عن فترة الإيجار الأولى التي تم فيها تسديد الجزء الأعظم من قيمة الأصل، أو رده لانتهاء حاجته به.

المطلب الثاني: أطراف و مراحل تكوين عقد الإيجار التمويلي

أولا: أطراف عقد الإيجار التمويلي

تنشأ عملية عقد الإيجار التمويلي بين ثلاثة أو أربعة أطراف وتتمثل في المؤجر و المستأجر، المورد (المنتج) والمقرض[1]:

- المورد: وهو الطرف الذي يسلم الأصل المطلوب من طرف المؤجر وفقا للمعايير والمقاييس المتفق عليها بينه و بين المستأجر أما عن الأصل موضوع الإيجار يمكن أن يكون أصولا عقارية أو منقولة معنوية أو مادية.
- المؤجر: أي مؤسسة القرض الإيجاري التي تقبل بتمويل العملية والتي تتميز بالملكية القانونية للأصل موضوع العقد هذه المؤسسة تقوم بنشاط مالي متخصص بما أن المستأجر هو الذي يتحمل كل الالتزامات التقنية المتعلقة بالأصل المؤجر.

[1] نور الدين عاد ،بن مسعود عبد الله و آخرون : الاعتماد الايجاري في البنوك الجزائرية و ارتباطه بالمعايير الشرعية ، الملتقى الدولي حول تحديات تمويل الاستثمار في بيئة الأعمال المعاصرة –رؤية إسلامية –، كلية العلوم التجارية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، يومي 12/13-11-2019، ص234.

- المستأجر: يمثل المستأجر الطرف الذي تتم عملية التأجير لصالحه بحيث يقوم بتحديد مواصفات الأصل الذي يرغب في تأجيره بالتفاوض مع المورد حول السعر والتكلفة والمدة...، حسب احتياجاته ويقوم باستخدامه مقابل تسديد دفعات إيجاريه وفقا للاتفاق الذي عقده مع المؤجر.
- المقرض: إن عملية العقد الإيجار التمويلي بإمكانها أن تتضمن طرف رابع وهو المقرض والذي يقدم خدماته المصرفية والمتمثلة في منح القروض إلى المستأجر أو المؤجر أو يشارك في إقامة شركة الائتمان الايجاري.

ثانيا: مراحل تكوين عقد الإيجار التمويلي

كما تم التنويه عنه سلفا، فإن عملية الإيجار التمويلي تتطلب تدخل عدّة أطراف و تتم عملية الإيجار التمويلي عبر ثلاثة مراحل أساسية [1]:

- أولاً: شراء الأصل من المؤسسة المؤجرة: ففي مرحلة أولى تقوم المؤسسة المستأجرة باختيار الأصل المراد تمويله بتقنية القرض الإيجاري حيث يبقى اختيار الأصل من اختصاص المستأجر (المستخدم المستقبلي) فالمؤسسة تحدد طبيعة احتياجها وتشرع في عملية البحث والمفاوضات التجارية مع المورد، بحيث تصل، في الإطار العام، حتّى تحديد سعر اقتناء الأصل ثم بعد ذلك، وبعد إمضاء عقد القرض الإيجاري مع المؤسسة المالية المتخصصة، تقوم هذه الأخيرة بشراء الأصل ودفع ثمنه وتصبح بذلك مالكةً له.
- ثانياً: تأجير الأصل للمستخدم: حيث يقوم المؤجر (مالك الأصل) بتأجير الأصل للمستخدم ومنحه حق الاستخدام والانتفاع بالأصل، وعملية الإيجار هنا تختلف عن الإيجار العادي بحيث أن التأجير هو الهدف الأساسي والأصلي لعملية الشراء مع حتمية تضمن عقد التأجير على وعد بمنح الحق في تملّك الأصل في نهاية مدة العقد بما أن هذه المدة تحدد بطريقة حرة بين المؤجر والمستأجر، إلاّ أنّها عادة لا تتعدى مدة إهتلاك الأصل.
- ثالثاً: انتهاء قرض الإيجار: عند انتهاء مدة العقد، تجد المؤسسة المستأجرة نفسها أمام ثلاثة اختيارات، وهي:
  - استعمال حق الشراء المنصوص عليه في العقد، وبالتالي تصبح مالكة للأصل.

[1] خالد طالبي: دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010-2011، ص 85.

- تجديد العقد مع المؤسسة المالية المؤجرة، وبالتالي التفاوض على مدة عقد جديدة، أقساط إيجارية جديدة وشروط خيار الشراء.
- إرجاع الأصل إلى المؤسسة المؤجرة.

ولا شك أن المؤسسة المستأجرة سوف تستخدم الخيار الأنسب لها والذي يتلاءم مع أهدافها كمدى حاجتها الفعلية للأصل أو دخول معدات وأصول جديدة في السوق أكثر تقنية وتطور.

المطلب الثالث: أنواع الإيجار التمويلي

يمكن تلخيص أنواع الإيجار التمويلي في أربعة أنواع هي[1]:

- الإيجار التمويلي العملي أو التشغيلي: حسب المادة الثانية من المرسوم 09-96، "يعتبر اعتمادا ايجاريا عمليا إذا لم يتم تحويل كل الحقوق، الالتزامات، المنافع، المساوئ والمخاطر المترتبة عن ملكية الأصل إلى المستأجر، و هذا ما يسمح بالقول بأن جزء من كل هذا يبقى على عاتق المؤجر، و بالتالي فان فترة العقد غير كافية لكي يسترجع المؤجر كل نفقاته و هذا يؤدي إلى انتظاره لفترة أخرى لاستعادة ما تبقى من النفقات سواء بتجديد العقد أو بيع الأصل" .

وتعتبر الحاسبات الآلية، آلات لتصوير المستندات، السيارات، وما شابهها من أهم أنواع المعدات التي يتم استئجارها في ظل هذا النوع من الإيجار الذي يسمى أحيانا باستئجار الخدمات، ويتميز الإيجار التمويلي العملي بالخصائص التالية:

1- يلتزم مالك الأصل بصيانة وخدمات الأصل المؤجر للغير على أن تدخل تكاليف الصيانة ضمن الدفعات الثابتة التي يقوم المستأجر بسدادها.

2- يستمر هذا النوع من الإيجار لفتَّة زمنية قصيرة نسبيا تكون عادة اقل من الحياة الإنتاجية للأصول، وبالتالي فإن قيمة الإيجار لا تغطي تكلفة الأصل ومن ثم يتوقع مالك الأصل استعادة قيمة الاستثمارات الموظفة في هذا الأصل من خلال تكرار عمليات تأجيرها، إما لنفس المؤسسة أو لأخرى.

3- تشمل عقود الإيجار التمويلي التشغيلي عادة ما يفيد بإمكانية إيقاف عملية الاستئجار قبل المدة المتفق عليها، ومن الواضح أن هذا الشرط يتقابل مع مصلحة المستأجر إلى حد كبير حيث يمكنه في هذه الحالة إعادة

[1] مخطار بودالي: "تقييم سوق الإيجار التمويلي في الجزائر للفترة 2007-2013 "، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الثالث، مارس 2016، المركز الجامعي لغليزان، الجزائر، 2016، ص ص 115-116.

الأصل إلى المؤجر طالما انتهت الحاجة إليه أو في حالة ظهور معدات احدث وبصفة خاصة في حالة الأصول والمعدات التكنولوجية التي تتطور بشكل سريع كالحاسب الآلي مثلا.

الإيجار التمويلي المالي:و يعتبر الإيجار التمويلي مالي إذا تم تحويل كل الحقوق و الالتزامات والمساوئ والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعني إلى المستأجر، ويعني ذلك أن مدة عقد الإيجار التمويلي كافية لكي تسمح للمؤجر باستعادة كل نفقات رأس المال مضاف إليه مكافأة هذه الأموال المستثمرة , ويتميز الإيجار التمويلي المالي عادة بالخصائص التالية:

1- تقع الأعباء الخاصة بصيانة وخدمة الأصول المستأجرة على عاتق المؤسسة التي تقوم بالاستئجار

2- لا يستطيع المستأجر إيقاف عملية الاستئجار و إنما عليه الاستمرار في سداد أقساط الاستئجار حتى نهاية العقد.

3- يستمر عقد الإيجار المالي لفترة زمنية طويلة نسبيا، تتفق عادة مع الحياة الإنتاجية للأصل وبالتالي يستهلك الأصل بالكامل خلال هذه الفترة فيحصل مالك الأصل على قيمة الأموال المستثمرة في الأصل.

- البيع و إعادة التأجير: البيع و إعادة التأجير هو عقد بين مؤسسة مالكة لبعض الأصول كالأراضي و التجهيزات و غيرها، تقوم ببيع أصولها إلى مؤسسة مالية كشركات التأمين أو شركات الوساطة المالية أو شركات التأجير، بشرط أن يقوم الطرف الشاري بإعادة تأجير الأصل إلى المؤسسة التي باعته، و بمقتضى هذا الاتفاق على قيمة الأصل بغرض استعماله في مجالات أخرى، و حسب الاتفاق لها الحق أن تنتفع بهذا الأصل خلال فترة التأجير، لذا فالمؤسسة تتخلى عن ملكية بعض أصولها عندما تقوم بدفع أقساط الإيجار دوريا للمؤسسة التي اشترته منها، ثم قامت بتأجيره لها و هذا المالك الجديد له الحق بأن يسترد الأصل عند انتهاء عقد الإيجار، و هذه الدفعات المحصلة مع القيمة المتبقية من الأصل كافية لشراء أصل جديد و تحقيق عائد على هذا الاستثمار.

- **التأجير الرفعي**: هذا النوع من التأجير خاص بالأصول الثابتة مرتفعة القيمة، و في هذا النوع من العقود هناك ثلاثة أطراف و هم المستأجر، المؤجر، و المقرض، و وضع المستأجر لا يختلف عن الحالات المذكورة سابقا فهو ملزم بدفع أقساط الإيجار خلال مدة العقد، أما بالنسبة للمؤجر الذي يقوم بشراء الأصل وفق الاتفاق مع المستأجر فوضعه هنا يختلف عن الحالات السابقة فهو يقوم بتمويل هذا الأصل من أمواله بنسبة معينة والباقي يتم تمويله بأموال مقترضة، و في هذه الحالة فان الأصل يعتبر

رهن لقيمة القرض، وللتأكيد على ذلك فان عقد القرض يوقع من الطرفين المؤجر و المستأجر باعتبار أن المؤجر هو المقرض الحقيقي والمستأجر هو الذي يستعمل الأصل يوقع باعتباره ضامنا للسداد.

المطلب الرابع: مزايا و عيوب عقد الإيجار التمويلي

أولا: مزايا عقد الإيجار التمويلي

بناء على المبادئ التي تحكم العقد الإيجار التمويلي و بخاصة المبدأ الذي يفرق بين حق الملكية القانونية الذي يبقى قائما للمؤسسة المالية (المؤجر) طوال مدة الإيجار وحق استعمال الأصول (الملكية الاقتصادية)الذي تنفرد به المشاريع الاقتصادية (المستأجر) تنشأ العديد من المزايا، نذكرها فيما يلي:

1- بالنسبة للمستأجر:[1]

-يقدم التأجير التمويلي للمستأجر نسبة تمويل تصل إلى 100% من قيمة الأصل المراد استئجاره.

-أقساط التأجير مناسبة و تتلاءم مع التدفق النقدي الناتج عن استخدام الأصل المؤجر، فالأصل المؤجر.

يتم دفع قيمته من إيراده حيث يتم ربط حجم الائتمان بالعائد الناتج عن الآلات أو الأصول المؤجرة.

- يتم شمول أقساط التأجير على مصاريف التأمين و الصيانة و أية مصاريف أخرى.

- مدد و فترات التمويل مختلفة بما يتناسب مع العمر الافتراضي للأصل المؤجر، والتدفقات النقدية الناتجة عن الأصل المؤجر، إذ تتراوح هذه المدد ما بين القصيرة، المتوسطة و طويلة الأجل.

-يبقى المستأجر حائزا للأصل و منتفعا به طيلة مدة العقد، دون الحاجة لشرائه مع إمكانية امتلاكه إن رغب بذلك.

-يقوم المستأجر منفردا باختيار مصدر الشراء و الأصل المراد تمويله و بمواصفات و التفاصيل التي يرغب بها

-توفير المال على المستأجر، بما أن شركات التأجير تقدم تمويلا يصل إلى 100 % من الأصل المراد استئجاره، وتدفع التكلفة الكاملة للأصل المؤجر مقدما، فإن هذا الأمر يسمح للمستأجر بتوفير السيولة النقدية لاستخدامها في مجالات أخرى.

-تفادي مشاكل تقادم الأصول المراد تمويلها، إذ يمكن للمستأجر استبدال الأصول القديمة كالآلات والمعدات بأخرى حديثة، و ذلك عن طريق التأجير التمويلي و دون الحاجة إلى شرائها .

-إمكانية الاستفادة من المزايا الضريبية.

[1] عبير الصفدي طوال ، مرجع سابق، ص ص 40-41-42.

2-بالنسبة للمؤجر: إن المؤسسات المؤجرة تتمثل في البنوك والمؤسسات المالية وشركات الاعتماد الايجاري المصرحة قانونيا الذين يمولون المشروعات الاقتصادية من خلاله وتستفيد المؤسسات المختصة من عدة.

فوائد وامتيازات تتمثل في الحقوق والأولويات التي خولها القانون وهي كالأتي:

-الفائدة الأساسية التي تحظى بها المؤسسات المؤجرة هي حق الملكية التي تعتبر ضمانا لها وتأمينا حقيقي للاستثمار المؤجر هذا ما يميزها عن المؤسسات القرض الأخرى بحيث تستطيع استيفاء حقوقها كاملة من قبل المستأجر أو حالة إفلاسه إن كان تاجرا أو إعساره إن كان صاحب مهنة غير تجارية.

- يحرص المؤجر على صيانة وتأمين الاستثمار التي تكون في عاتق المستأجر وهذا خوفا من تعرضه إلى مخاطر السوق كحالة عدم خيار الشراء من هذا الأخير وبالتالي يستفيد المؤجر من صيانة تأمين التجهيز لأنه بمثابة ضمان استرجاع بحالة جيدة.

- عندما يقرر المستأجر شراء الاستثمار في نهاية مدة العقد يتحمل هذا الأخير انخفاض القيمة بفعل التقادم بالإضافة إلى تحمله لمخاطر تكنولوجية وهذا على عكس المؤجر الذي يتجنب هذه المخاطر.

- زيادة عن هذه الفوائد يحصل المؤجر على ميزة ضريبية وهي نسبة من قيمة الأصول المستثمرة وتتفاوت هذه الأخيرة حسب نوع الأصل وعمره الإنتاجي[1].

-سهولة التوثيق، حيث يمكن اتخاذ قرارات الاستئجار بسرعة مقارنة بالتسهيلات المصرفية و هذا بطبيعة الحال يسمح بالاستغناء عن التعقيدات المرتبة بالقروض و الترتيبات اللازمة لزيادة رأس المال، لهذا فإن التوثيق في حالة الاستئجار بسيطة و سهلة.

-مرونة كبيرة في تخطيط تواريخ الاستحقاق مما يسهل تسيير السيولة و بالتالي تسيير الخزينة[2].

ثانيا: عيوب عقد الإيجار التمويلي[3]

1- بالنسبة للمؤجر:

- انخفاض القيمة المتبقية للأصل المؤجر عن قيمته السوقية بعد استرجاعه، سواء بسبب انقضاء مدة العقد دون رفع خيار الشراء من طرف المستأجر أو في حالة إفلاسه أو إعساره، وينتج عن ذلك صعوبة إعادة تسويق هذا الأصل، والذي يخضع كذلك لوضعية السوق الثانوي ومدى اتساعه ومدى أهمية الأصل في حد ذاته.

[1] نور الدين عاد، بن مسعود عبد الله و آخرون ، مرجع سابق ، ص 235.
[2] هشام بن عزة ، مرجع سابق ، ص 113.
[3] سوسن زيرق ، مرجع سابق ، ص ص 90-91 .

– صعوبة إيجاد مستأجرين جدد يطلبون خدمات الأصل المؤجر المسترجع بعد انقضاء فترة الإيجار الأولى، والذي يتميز بصفات نوعية اختارها المستأجر الأول تبعا لخصائص نشاطه، والتي قد لا تتناسب مع احتياجات مستأجرين آخرين، إلى جانب احتمال تقادمه تكنولوجيا، الأمر الذي يعرض المؤجر إلى الخسارة.

– بالرغم من أن المستأجر هو الذي يختار الأصل ليقوم المؤجر بشرائه من المورد، إلا أن سمعة هذا الأخير وجودة منتجاته ترتبط بالمؤجر وهو مما قد يؤثر سلبا عليه.

– ارتفاع تكاليف الوكالة المرتبطة بمتابعة استخدام الأصل المؤجر، خاصة إذا ثبت سوء استخدام هذا الأخير من طرف المستأجر.

2– بالنسبة للمستأجر:

– التكلفة المرتفعة ممثلة في مبلغ القسط الإيجاري الذي يضم جزء من رأس المال المستثمر وهامش الربح.

– تحمل تكاليف الصيانة الناتجة عن تشغيل الأصل أو نتيجة للعيوب الخفية التي قد تظهر في الأصل المؤجر، إضافة إلى استمراره بسداد أقساط دورية تتعلق بأصل لم يكن على مستوى التوقع.

– الملكية الاقتصادية للأصل لا تخوّل له إمكانية تحسينه خلال مدة العقد لزيادة إنتاجيته خلافا للمؤجر مالكه القانوني الذي يحق له التصرف في الأصل بما يراه مناسبا.

– في حالة عدم دفع المستأجر لقسط إيجاري لأي سبب كان فإن المؤجر يسترجع أصله وهو ما يؤثر على نشاط المؤسسة، كما قد يلجأ المؤجر إلى الأموال الخاصة للمستأجر لاستيفاء حقوقه منه.

– عدم الاستفادة من الوفر الضريبي المرتبط بأقساط الإهتلاك والمتاحة فقط للمالك القانوني، وذلك بالرغم من التدابير المحاسبية الجديدة التي تنص عليها المعايير المحاسبية الدولية والتي تقر بالتسجيل المحاسبي لقرض الإيجار ضمن أصول المستأجر باعتباره مالكه الاقتصادي

– عدم الاستفادة من المزايا الجبائية المرتبطة بإهتلاك أصل مملوك إذ يتم اهتلاكه طوال مدة الإيجار التي تغطي كامل العمر الافتراضي للأصل، وفي حالة قيام المستأجر برفع خيار الشراء وتملك الأصل بقيمة متبقية غالبا ما تكون ضعيفة فلن يستفيد من ملكية الأصل من الجانب الجبائي.

– تسجيل الأصول المستأجرة ضمن أصول المستأجر إلى جانب ظهورها ضمن خصومه يؤثر على قدرته الإقتراضية ويقلّص من فرص حصوله على تمويل إضافي كالقروض الممنوحة من طرف البنوك، التي تأخذ ذلك بعين الاعتبار عند دراسة طلب الحصول على القروض وموافقتها على منحها من عدمه.

– ارتفاع تكاليف الوكالة بين المؤجر والمستأجر بسبب سوء استعمال الأصل محل العقد إذ يهدف كل منهما إلى تعظيم منفعته وهو ما قد يدفع المستأجر إلى استعمال الأصل بشكل مكثف مما يؤدي إلى اهتلاكه بشكل سريع، وهو ما يدفع بالمؤجر إلى وضع بنود تنص على ذلك في العقد أو ملاحقة المستأجر قضائيا وهي كلها من تكاليف الوكالة.

خلاصة الفصل:

حاولنا من خلال هذا الفصل التطرق لماهية الإيجار التمويلي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الدور الذي يلعبه الإيجار التمويلي في تمويل هذه المؤسسات، حيث أن الإيجار التمويلي يتميز بدوره الأساسي في تزويد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بما تحتاجه من الأصول وقد أصبح هذا النوع من التمويل من أكثر الطرق الحديثة استخداما وتوسعا.

و يمكننا تلخيص دور الإيجار التمويلي في تشجيع إنشاء مشروعات جديدة، حيث يمكنها من ترقية استعمال وسائل الإنتاج المنقولة وغير المنقولة بواسطة الإيجار، ويمكن للمؤجر من الحصول على تدفقات نقدية مستمرة، كما تتيح للمستأجر العمل بوسائل الإنتاج دون امتلاكها مما يزيد من قدرته الإنتاجية.

الفصل الثاني: الجانب التطبيقي

تمهيد :

تعتبر الجزائر من بين الدول التي منحت اهتماما معتبرا بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة في الآونة الأخيرة، و يرجع هذا الاهتمام إلى الأهمية الكبيرة التي يلعبها هذا القطاع من خلال مساهمته في محاربة البطالة و المساهمة في الناتج الداخلي الخام، و من أجل النهوض بهذا القطاع لا بد من مواجهة مشكل التمويل الذي يعتبر أكبر عائق أمام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، و هنا يظهر دور التمويل الايجاري كمصدر للحصول على التمويل اللازم بسهولة و بأقل تكلفة و في وقت قصير.

نحاول في هذا الفصل التطرق إلى مختلف الجوانب التطبيقية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و الإيجار التمويلي من خلال مبحثين

المبحث الأول: واقع و تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

المبحث الثاني: الإيجار التمويلي في الجزائر

المبحث الأول: واقع و تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

عرف قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة منذ ظهوره إلى يومنا تطورا ملحوظا، إضافة إلى مساهمة هذه الأخيرة في الاقتصاد الوطني، كما عرفت العديد من المشاكل و المعوقات رغم الجهود المبذولة من طرف الدولة في تسخير آليات دعم و مرافقة هذه المؤسسات، و هذا ما سنتناوله في هذا المبحث.

المطلب الأول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

في إطار التوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من اجل دفع عجلة التنمية في الجزائر، وبالنظر إلى الإصلاحات و البرامج التأهيلية المسطرة للرقي بهذا القطاع، فقد شهد تطورا ملحوظا عبر السنوات مما أدى ذلك إلى زيادة معتبرة في حجم هذا النوع من المؤسسات، حيث مر قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بأربعة مراحل [1]:

المرحلة الأولى: مرحلة تهميش القطاع الخاص 1962 –1982:

لقد كانت حوالي 98% منظومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ممولة للمستوطنين الفرنسيين قبل الاستقلال و كانت تلك التي تعود إلى الجزائريين محدودة على المستوى العددي ة على المستوى الاقتصادي من حيث مساهماتها في العمالة والقيمة المضافة و بعد الاستقلال مباشرة ونتيجة للهجرة الجماعية للفرنسيين أصبحت معظم تلك المؤسسات المتوقفة عن الحركة الاقتصادية، و في ظل تبني الخيار الاشتراكي و إعطاء القطاع العام الدور الأساسي على حساب القطاع الخاص و اعتماد سياسات الصناعات المصنعة و ما يرتبط بها من مؤسسات كبرى مرافقة في القطاعات الاقتصادية، يتميز الاقتصاد الوطني في هذه المرحلة بالاقتصاد المخطط ذي النهج الاشتراكي، وكان الاهتمام آنذاك بالمشاريع الثقيلة والمؤسسات كبيرة الحجم مثل SN.METAL.SONELEC.SONACOM ولم تأخذ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيزا من الاهتمام لدى الدولة، وكان القطاع الخاص ممثلا بالمؤسسات العائلية ذات الملكية الخاصة أو الحرفية منها فقد شهدت هذه المرحلة ضعفا كبيرا لمنظومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التابعة للقطاع العام و محدودية المؤسسات المملوكة للقطاع الخاص، و قد أصبحت ثغرات عدم تطورها واضحة من خلال هذه الفترة التي شهدت محاولات تطبيق السياسات الاشتراكية في الجزائر.

[1] وليد بولغب : "التجربة الجزائرية في إنشاء ، دعم و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة "، مجلة البحوث السياسية و الإدارية ، العدد الثاني عشر ، أكتوبر ، جامعة محمد الصديق بن يحي ، جيجل ، الجزائر ، 2018 ، ص ص281-282.

المرحلة الثانية: وضع إطار تشريعي و تنظيمي للاستثمار الوطني الخاص 1982-1988:

تميزت بانخفاض مدا خيل الدولة و ذلك نتيجة انخفاض أسعار المحروقات في الأسواق العالمية و خاصة سنة 1986 وكان لذالك اثر كبير على الاستثمارات التي يديرها القطاع العام و التي كانت تمول من خزينة الدولة، وتتجسد هذه المرحلة في صدور القانون رقم 11-82 المؤرخ في 21 أوت 1982 القانون المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني، والذي يهدف إلى تحديد الأدوار المنوطة بالاستثمارات الاقتصادية للقطاع الخاص الوطني و كذا إطار ممارسة النشاطات الناجمة عنها و مجالها و شروطها. و قامت السلطات بإعادة النظر في السياسة الاقتصادية المطبقة، و في هذا الإطار عرف قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة اهتماما نسبيا باعتباره قطبا محركا و حيويا بإمكانه المساهمة بصفة فعالة في تنفيذ و تحقيق أولويات و أهداف توجهات السياسة الاقتصادية الجديدة.

المرحلة الثالثة: الإصلاحات الاقتصادية 1988-2000:

بعد الصدمة البترولية المعاكسة في سنة 1986 و ظهور بوادر الأزمة الاقتصادية و فشل الإصلاحات المطبقة، اتجهت الحكومة الجزائرية نحو الدخول في اقتصاد السوق من خلال تطبيق برامج التثبيت والتعديل الهيكلي الرامية إلى تحرير السوق بإعطاء دور أكثر أهمية للقطاع الخاص خاصة في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وفي هذا الصدد كان صدور قانون الاستثمار رقم 88-25 الصادر بتاريخ 12جويلية 1988بمثابة دفعة قوية لتطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و نموها.

المرحلة الرابعة: الفترة من 2000 إلى يومنا:

على الرغم من المجهودات المبذولة خلال الفترات السابقة خاصة تلك المتعلقة بتحسين الإطار التنظيمي و إجراءات الدعم المختلفة، إلا أن المؤشرات الاقتصادية كانت لا تزال تشير إلى تبعية الجزائر لقطاع المحروقات بشكل شبه كلي ولهذا فقد قررت الدولة عملية إدماج و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حتى تقوم بالدور المنوط بها، من خلال نقطتين أساسيتان:

- تحسين مناخ الاستثمار و التأكيد على أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ذلك من خلال النقاط التالية: (سكينة بوخامة ورابح حمدي باشا، 2006، ص69-70).

-أصدرت السلطات العمومية سنة 2001، الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 الخاص بإنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI (الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 47، الصدر بتاريخ 22 أوت 2001، ص5).

-الإشارة ضمن برنامج الحكومة لفعالية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للتشغيل.

●إصدار القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو القانون رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001، حيث شكل صدور هذا القانون الانطلاقة الحقيقية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

و يعرف هذا القانون 01-18 المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بأنها كل مؤسسة تنتج سلع أو خدمات، مهما كانت طبيعتها القانونية، تشغل من 1 إلى 250 شخصا، لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري دينار أو مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار، تستوفي معيار الاستقلالية[1].

المطلب الثاني: توزيع و حركية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائر خلال الفترة 2003-30جوان 2019:

عرف عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نموا كبيرا منذ صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث عكس هذا القانون الاهتمام الواسع الذي توليه الدولة لهذا القطاع باعتباره المحرك الأساسي للاقتصاد.

أولا: العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

الجدول رقم (02): يوضح بعض الأرقام حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى غاية سنة 2019

نوع (م ص م)	عدد (م ص م)	النسبة المئوية %
1- م ص م الخاصة		
شخص معنوي	659573	56.28
شخص طبيعي	512128	43.70
مهن حرة	243759	20.80
نشاطات حرفية	268369	22.90
المجموع 1	1171701	99.98
2- م ص م عمومية		
شخص معنوي	244	0.02
مجموع 2	244	0.02
المجموع الكلي	1171945	100.00

Source: Ministère de développement Industriel et Promotion de l'Investissement,**Bulletin d'information statistique de la PME** ،N°35 ،Novembre 2019 ،p: 07

[1] أمينة مولاي : "واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر" ، مجلة البحوث الاقتصادية و المالية ، المجلد السابع /العدد الأول ، جوان ، جامعة أم البواقي ، الجزائر ، 2020 ، ص ص 124-125.

إلى غاية 30 جوان 2019 بلغ العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر1171945 مؤسسة، حيث كانت السيطرة المطلقة للقطاع الخاص بنسبة مئوية تقدر ب 99.98%، أما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع العام فبلغ عددها 244 مؤسسة أي 0.02% من العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. و ذلك كما يوضحه الشكل رقم (01):

الشكل رقم (01): المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الملكية إلى غاية 30جوان 2019

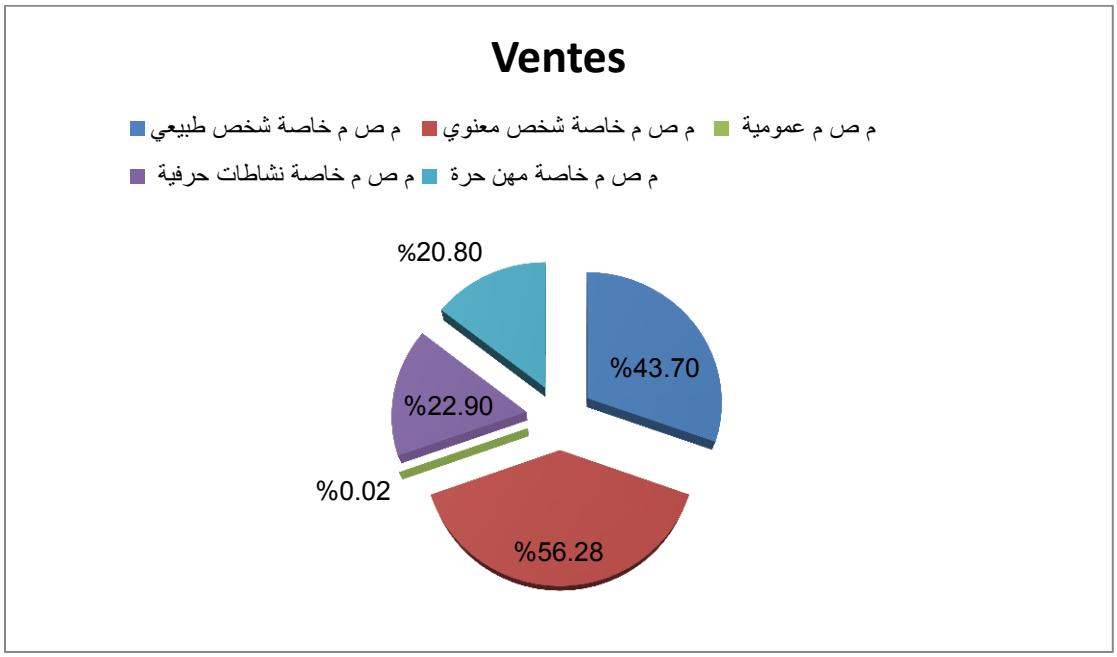

المصدر :من إعداد الطلبة بالاعتماد على الجدول رقم (02)

ثانيا: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة2003/2019

شهد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منذ بدية الألفية نموا كبيرا، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (03): تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2003-30 جوان2019

السنوات	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	السنوات	عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
2003	288587	2012	711832
2004	312959	2013	777818
2005	342788	2014	852052
2006	376767	2015	943569
2007	410959	2016	1022621

2008	519526	2017	1060289
2009	570838	2018	1093190
2010	607297	30-جوان 2019	1171945
2011	659309		

المصدر :من إعداد الطلبة بالاعتماد على نشريات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

شكل رقم (02): تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2003-جوان 2019

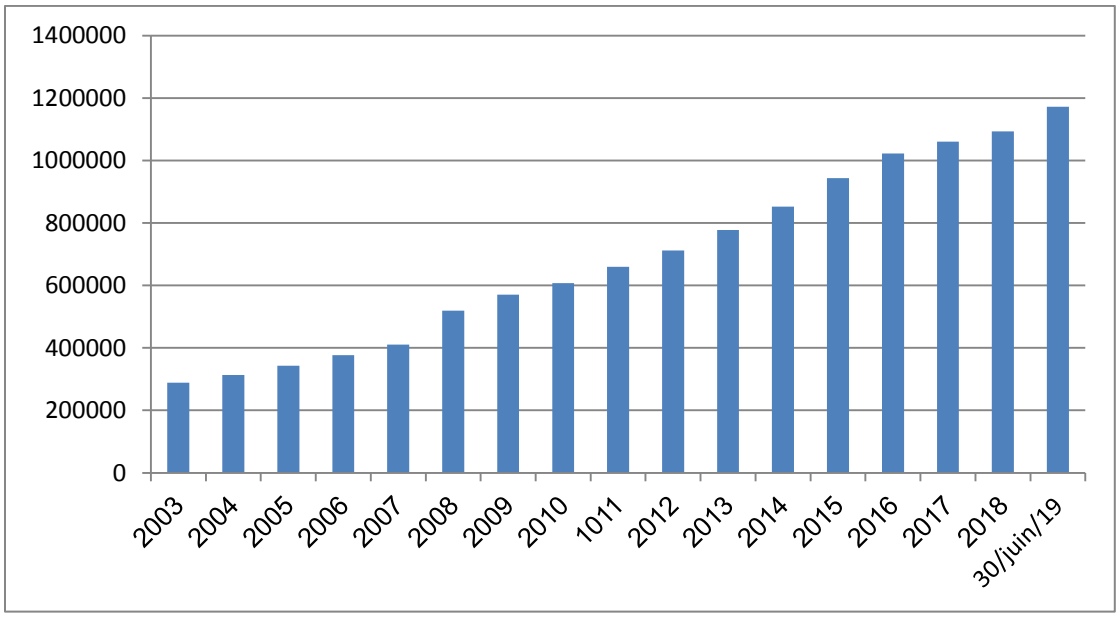

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على الجدول رقم (03)

من خلال الشكل رقم (02) نلاحظ النمو المستمر لعدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث انتقل من 288587 مؤسسة سنة 2003 إلى 1171945 مؤسسة مع نهاية جوان 2019، ويمكن إرجاع الزيادة في تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى السياسة الاقتصادية التي تبنتها الدولة بهدف ترقية وتطوير هذا القطاع في الساحة الاقتصادية، من خلال مختلف الإجراءات التحفيزية التي تهدف لتنمية هذا النوع من المؤسسات وتفعيل دورها في الاقتصاد الوطني.

ثالثا: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم

كما أشرنا سابقا تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم إلى ثلاثة أنواع: مؤسسات مصغرة، مؤسسات صغيرة، مؤسسات متوسطة. والجدول الموالي يوضح ذلك.

الجدول (04): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم لسنة 2019

أنواع م ص م	العدد	النسبة المئوية %
مؤسسات مصغرة (توظف أقل من 10 عمال)	1136787	97.00
مؤسسات صغيرة (توظف بين 10 و 49 عامل)	30471	2.6
مؤسسات متوسطة (توظف بين 50 و 249 عامل)	4688	0.4
المجموع	1171945	100.00

Source: Ministère de développement Industriel et Promotion de l'Investissement,**Bulletin d'information statistique de la PME** ،N°35 ،Novembre 2019 ،p: 08

شكل رقم 03: يوضح توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم لسنة 2019

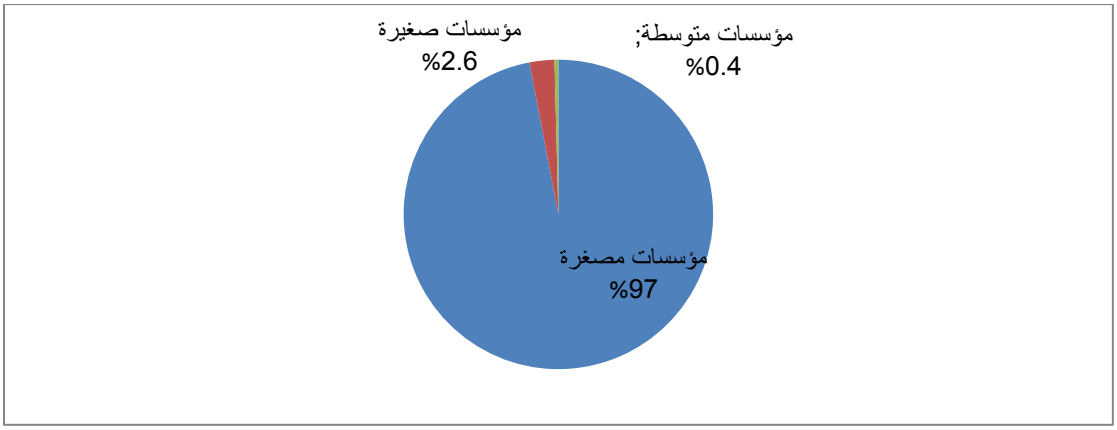

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على الجدول رقم (04)

في نهاية سنة 2018 بلغت نسبة المؤسسات المصغرة (TPE 97٪) من إجمالي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث انها تهيمن بقوة على القطاع الاقتصادي الوطني، تليها المؤسسات الصغيرة (PE 2.6%)، ثم المؤسسات المتوسطة (ME 0.4%)

رابعا: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط

تتوزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر على عدة أنشطة اقتصادية والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (05):توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(**personnes morales**) حسب قطاع النشاط سنة 2019

قطاع النشاط	م ص م خاصة	م ص م عمومية	المجموع	النسبة المئوية %
الزراعة	7275	93	7368	1.12
الطاقة و المناجم	3032	3	3035	0.46
البناء و الأشغال العمومية	188275	15	188290	28.54
الصناعة	102055	73	102128	15.48
الخدمات	358936	60	358996	54.41
المجموع	659573	244	659817	100.00

Source: Ministère de développement Industriel et Promotion de l'Investissement,**Bulletin d'information statistique de la PME**، N°35، Novembre 2019، p: 09

من الجدول أعلاه نلاحظ بوضوح التباين الموجود في توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين مختلف قطاعات النشاط، حيث أن أكثر من نصف هذه المؤسسات ينشط في قطاع الخدمات بنسبة 54.41% هذا يدل على التسهيلات الكبيرة التي يجدها المستثمرين في هذا النشاط بالإضافة إلى انخفاض درجة المخاطرة في هذا المجال و يحل في المرتبة الثانية قطاع البناء والأشغال العمومية، حيث يقدر عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة الناشطة في هذا القطاع بـ 188275 مؤسسة، أي ما يعادل 28.54%، وهي نسبة تعتبر مرتفعة مقارنة مع باقي القطاعات الأخرى ثم تأتي باقي القطاعات الأخرى الصناعة بـ % 15.48، الزراعة بـ 1.12% و أخيرا قطاع الطاقة والمناجم بنسبة 0.46%.

خامسا: التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وفقا للتوزيع الجغرافي للسكان، فإن المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم هي السائدة في الشمال، وبدرجة أقل في الهضاب العليا. والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (06): التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (**personnes morales**) التابعة للقطاع الخاص سنة 2019

المناطق الجغرافية	عدد م ص م	النسبة المئوية %
الشمال	459146	70
الهضاب العليا	144836	22

الجنوب	55591	8
المجموع	659573	100.00

Source: Ministère de développement Industriel et Promotion de l'Investissement,**Bulletin d'information statistique de la PME** ،N°35 ،Novembre 2019 ،p: 11

نلاحظ من الجدول أعلاه أن أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتركز في الشمال بنسبة 70% وذلك راجع إلى طبيعة التوزيع الجغرافي للسكان، حيث يتمركز أغلبهم في الشمال، تليها منطقة الهضاب العليا بنسبة، 22 % وأخيرا الجنوب الكبير بنسبة ضعيفة جدا لا تتعدى 8%.

المطلب الثالث: آليات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

من اجل دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مدها بالدعم المالي و الفني و متابعتها اعتمدت الحكومة الجزائرية على خلق أجهزة و برامج تساهم في مجملها بحل مشاكل تمويل العديد من المستثمرين و إقامة عدد كبير من المشاريع الاستثمارية، من أهم آليات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ما يلي[1]:

1-مشاتل المؤسسات: تم إنشاؤها بموجب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي و تجاري، حيث تتكفل مشاتل المؤسسات باستقبال و استضافة و مرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة و كذلك أصحاب المشاريع، تسيير و إيجار المحلات، و تقديم الخدمات الملحقة و تقديم إرشادات خاصة بمجال النشاط.

2-مراكز التسهيل: تم إنشاؤها بموجب القانوني التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تقوم بإجراءات إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و توجيهها و دعمها و مرافقتها، و محاولة تثمين البحث من خلال توفير جو للتبادل بين حاملي المشاريع و مختلف مراكز البحث ومؤسسات التكوين، و الأقطاب التكنولوجية.

3-الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ أنشأت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-269 المؤرخ في 1996/09/08، و تهدف إلى التخفيف من حدة البطالة في أوساط الشباب، و ذلك من خلال تشجيعهم على إنشاء مؤسسات مصغرة، دعمهم و مرافقتهم في مختلف مراحل تنفيذ المشروع.

و قد أسندت للوكالة عند نشأتها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المهام التالية[2]:

[1] Samira Abdessemed ، Entrepreneurial accompaniment as amechanism to support small and medium enterprises in Algeria ، Journal of Economic Growth and Entrepreneurship JEGE ، Vol 3/No 2 ، 2020 ، p 62 .

[2] إلياس غقال : تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير ، قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2008-2009 ، ص 24.

_ منح الدعم و المرافقة للشباب أصحاب المشاريع في سبيل تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.

_ تشجيع كل مبادرة من شأنها أن تؤدي إلى خلق منصب عمل دائم.

_ متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة و مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بانجاز الاستثمار.

_ استحداث بنك للمشاريع المفيدة اقتصاديا و اجتماعا.

_ ابرام اتفاقيات مع كل هيئة أو مقاولة أو مؤسسة إدارية عمومية يتمثل هدفها في أن تطلب لحساب الوكالة انجاز برامج التكوين و التشغيل.

4-الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC: تأسس وفق المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 1994/07/06، يساهم في نطاق مهامه و بالاتصال من المؤسسات المالية و الصندوق الوطني لترقية التشغيل في تطوير و إحداث أعمال لفائدة البطالين المنخرطين فيه. إذ فقد تطور دور الصندوق من مجرد تقديم الإعانات إلى جهاز حكومي لدعم الاستثمار و التقليص من حجم البطالة [1]، وهو ما يتضح من مهامه والمتمثلة في:

_المساعدة على البحث عن الشغل.

_دعم العمل الحر.

_ التكوين بإعادة التأهيل.

و للاستفادة من خدمات الصندوق يستلزم الشروط التالية:

- الجنسية الجزائرية.
- أن يكون السن بين 30 و 50 سنة.
- ألا يكون شاغلا لأي منصب عمل مأجور أو ممارستها لنشاط لحسابه الخاص عند إيداعه طلب الإعانة.
- أن يتمتع بمؤهل مهني أو يمتلك ملكات معرفية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به.
- أن يكون قادرا على توفير إمكانيات مالية كافية للمساهمة في تمويل مشروعه[2].

5- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM: أنشأت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-04 المؤرخ في 2004/10/22، و هي هيئة ذات طابع خاص، وتقوم بالدعم للمستفيدين وتقدم لهم الاستشارة و ترافقهم في تنفيذ أنشطتهم و تمنح قروضا دون فوائد. و من المهام الأساسية للوكالة ما يلي:

[1] Samira Abdessemed ،Op_Cit ، 62.

[2] عبد الوهاب بن بريكة ، نجوى حبه : دور الأجهزة الحكومية في دعم الاستثمارات المحلية و تقليص حجم البطالة ، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة ، جامعة المسيلة ، الجزائر ، يومي 15/16-11-2011 ، ص ص 8-9 .

_دعم، نصح و مرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار انجاز أنشطتهم.

_ إبلاغ المستفيدين، ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز، بمختلف المساعدات التي سيحظون بها.

_ ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدين مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة.

_ مساعدة المستفيدين، عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

6- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI : أنشأت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-01 المؤرخ في 2001/08/20، و تعنى بخدمة المستثمرين الوطنيين و الأجانب و تعد الأداة الأساسية للتعريف بفرص الاستثمار القائمة و الترويج لها و استقطاب رؤوس الأموال و الاستثمارات الأجنبية المباشرة[1].

تتمثل مهامها في[2]:

- تستقبل و ترشد و ترافق المستثمرين على مستوى الهياكل المركزية و الجهوية.
- تعلم المستثمرين، من خلال موقعها على الأنترنات و دعائمها الترقوية و مختلف الندوات لمعلومات بمناسبة الأحداث الاقتصادية التي تنظم في الجزائر أو في الخارج.
- إضفاء الطابع الرسمي على أساس الإنصاف و في وقت قصير على الامتيازات المقدمة من قبل جهاز التشجيع.
- تساهم في تنفيذ سياسات و استراتجيات التطوير بالتعاون مع القطاعات الاقتصادية المعنية.
- يوفر للمستثمرين المحتملين بورصة الشراكة.

7-صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة FGAR: أنشأ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 2020/11/11 المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة المتضمن للقانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

يهدف صندوق ضمان القروض إلى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الأجل التي تدخل في التركيب المالي للاستثمارات المجدية، و ذلك من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك.

مهام الصندوق: أهم المهام التي يتولاها هذا الصندوق القيام ب:

[1] Samira Abdessemed ،Op_Cit ، 62.
[2] www.andi.dz 19-09-2020 .

_ التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنجز استثمارها، و الراغبة في إنشاء المؤسسات و توسيعها و تجديد لتجهيزات.

_ متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق.

_ ضمان الاستشارة و المتابعة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المستفيدة من ضمان الصندوق[1].

المطلب الرابع: مشاكل و معوقات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

رغم وجود المنظومة المؤسسية التي سخرتها الجزائر من أجل دعم وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن هذا القطاع لازال يعاني من عدة صعوبات وعراقيل على عدة مستويات، والتي تحد من فعاليته في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وسوف نذكر أهمها في النقاط التالية[2] :

1- الصعوبات الإدارية:

يعتمد نجاح قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الأسلوب الذي تنتهجه الإدارة المسيرة لهذا القطاع في تعاملها مع مديري المؤسسات، فالإدارة الجزائرية لازالت تمثل السبب الرئيسي لجل العوائق إلي تقف في وجه العملية التنموية من خلال اتسامها بالروتين الممل و البيروقراطية، فالكثير من المشاريع عطّلت كون أن نشاطها يتطلب الاستجابة الإدارية السريعة تنظيما وتنفيذا ومن الأسباب الكامنة وراء ذلك:

– سرعة حركة التقنين وإنتاج النصوص لم تسايرها حتى الآن حركية مماثلة على مستوى الأجهزة التنفيذية، فالآجال المتوسطة لانطلاق مشروع جزائري تقدر بـ 05سنوات حسب الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، وحسب تحقيق قامت به وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإن مدة إنشاء مؤسسة يتراوح بين 06أشهر و 03سنوات وذلك حسب طبيعة النشاط، في حين يستغرق انطلاق مشروع في ألمانيا من يوم واحد إلى 24أسبوع، وفي البرازيل بين 07 و 04أسابيع، و بين أسبوع و 26 أسبوع في إسبانيا.

2- الصعوبات المتعلقة بالعقار الصناعي:

إن مسألة الحصول على العقار الصناعي، سواء من حيث توفره أو الإجراءات الإدارية للحصول عليه، السعر وطرق الدفع والتسوية القضائية، من أهم المشاكل التي تواجه نمو وتطور قطاع المؤسسات الصغيرة

[1] المرسوم التنفيذي رقم 373/02 المؤرخ في 11-11-2002 ، يتضمن إنشاء صندوق القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 74 ، الصادر بتاريخ 13-11-2002 ، ص13 .

[2] ياسر عبد الرحمن ، براشن عماد الدين ، مرجع سابق ، ص ص 227-228 .

والمتوسطة، فالحصول على عقد الملكية أو عقد الإيجار يعد أمرا أساسيا في الحصول على التراخيص المكملة الأخرى، فحسب دراسة قام بها البنك العالمي أثبتت مدى تأثير هذا العائق

على الاستثمار الخاص في الجزائر خاصة على الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تطول فترة انتظار المستثمر للحصول على العقار الصناعي، إذ تتراوح هذه المدة بين 3 و 5 سنوات، فسوق العقارات في الجزائر لازالت رهينة للعديد من الهيئات مثل لوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والوكالات العقارية، حيث أنها عجزت عن تسهيل إجراءات الحصول على العقار اللازم لإقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويرجع ذلك لغياب سلطة اتخاذ القرار حول تخصيص الأراضي وتسيير المساحات الصناعية، إضافة إلى محدودية الأراضي المخصصة للنشاط الصناعي وغيره.

3 –الصعوبات المتعلقة بالتمويل:

من أهم المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد مشكلة التمويل، مثلا على مستوى دول الإتحاد الأوروبي نجد 21% من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني من محدودية فرص الحصول على التمويل، فالحصول على التمويل اللازم يعتبر إشكالا حقيقيا يحد من تطور هذا القطاع، وذلك يرجع إلى جملة من الأسباب أهمها:

– ضعف الضمانات التي تقدمها للبنوك من أجل الحصول على التمويل اللازم.

– تعقّد وتعدد إجراءات الحصول على القروض، مما يجعل المستثمرين يحجمون عن الإقدام على تجسيد مشاريعهم على أرض الواقع.

– نقص الخبرة التنظيمية والإدارية في المعاملات البنكية لأصحاب المؤسسات هذا من جهة، ومن جهة أخرى نجدهم يتجنبون التعامل مع البنوك نظرا لعدة اعتبارات أهمها ارتفاع أسعار الفائدة المطبقة

4 – الصعوبات المتعلقة بالتسويق:

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عدة مشاكل تسويقية تختلف باختلاف نوع المؤسسة والنشاط الذي تمارسه، ومن بين هذه الصعوبات نذكر:

– انخفاض الإمكانات المالية لهذه المؤسسات يؤدي إلى ضعف الكفاءة التسويقية لها، نتيجة لعدم قدرتها على توفير المعلومات الضرورية عن السوق وأذواق المستهلكين.

– عدم توفير الدعم والحماية الكافية للمنتجات المحلية مما يجعلها عرضة للمنافسة الحادة من طرف المنتجات المستوردة، خاصة في ظل قيام المؤسسات الأجنبية بانتهاج سياسة الإغراق.

– عدم القدرة على القيام بعملية الدعاية والإعلان الكافية لمنتجات هذه المؤسسات نتيجة ارتفاع تكاليف تلك العمليات.

– اختيار المستهلك للمنتج المستورد على حساب المنتج المحلي.

5– الصعوبات المتعلقة بالرسوم الجمركية:

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات جمركية تحد من سيرورة نشاطها، حيث يتصف تعامل الجمارك الجزائرية مع المستثمرين بالبطء والتعقيد مما يجعل العديد من السلع حبيسة للموانئ لعدة شهور، مما ينعكس سلبا على مردود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة التي تعتمد في عمليتها الإنتاجية على مواد أولية مستوردة لا توجد في السوق المحلي.

6– صعوبات التدفق الفوضوي للسلع المستوردة وعدم حماية المنتوج الوطني:

فإذا كانت القاعدة المتعارف عليها تقضي بفرض قواعد وميكانيزمات الاقتصاد الحر نفسها على الجميع، وأمام ظاهرة الاستيراد الفوضوي والتي شملت كل شيء، فإن ذلك خلق مناخاً يقف كواحد من محددات النمو أمام المؤسسة الجزائرية الصغيرة الناشئة، وبصدد الاستيراد غير المنظّم نذكر:

– الإغراق المتمثّل في استيراد سلع وبيعها محليا بأسعار اقل من سعر مثيلاتها المحلية.

– التذرع بالحرية الاقتصادية وشروط تحرير التجارة في إطار التهيؤ لاستيفاء شروط الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة مع أن هذه الأخيرة تكرس وتقبل مبدأ حماية المنتوج المحلّي عن طريق الرسوم الجمركية وحدها تشجيعا وتأهيلا للصناعات الناشئة.

– غياب جهاز معلومات فعال يحدد أنواع المنتجات المحلية، الشيء الذّي من شأنه وضع خريطة اقتصادية لتوطّن المؤسسات والمنتجات، ومن ثم وضع ما يلزم من سياسات الحماية

ويضاف إلى ما سبق ضعف الجهاز المصرفي والبنكي الجزائري عموماً، إذ أن أي اقتصاد قوي وفعال[1]، وخاصة إذا كان يعتمد على تطوير وترقية قطاع المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، لا يمكن أن ينجح بدون نظام بنكي ومالي متطور و مرن في آن واحد، فعلى سبيل المثال نجد أن واقع البنوك الجزائرية يظهر ضعفا وعدم مرونة فيما يخص المعالجة المصرفية لملفات وطلبات القروض، حيث نجد أن البنك في الجزائر يستغرق وقتا يقدر بمعدل سنة قبل أن يمنح القرض، في مقابل ذلك نجد أن الأجل يقدر بـ 3 إلى 4 أشهر في المغرب وتونس، كما أن البنوك تشترط من المستثمرين وخاصة الصغار منهم ضمانات باهظة، عادةً ما تعادل مرتين قيمة المشروع

[1] خالد طالبي ، مرجع سابق ، ص ص 166-167 .

وبالإضافة إلى كل المشاكل والعقبات السابقة الذّكر فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية تواجه مختلف الصعوبات والمشاكل المتعلّقة بالطبيعة الخاصة لهذه المؤسسات سواء تعلّقت بالصعوبات التمويلية بكلّ أشكالها أو مختلف المشاكل المتعلّقة بطرق الإدارة وطبيعة الأسواق التّي تعمل بها، إضافة إلى مختلف المشاكل الفنية، التسويقية والإنتاجية، حيث يمكن اعتبار مختلف تلك الصعوبات ذات طابع عالمي نظراً لتعرض كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها مهما كان البلد المتواجد فيه .

المبحث الثاني: الإيجار التمويلي في الجزائر

تناول المشرع الجزائري عملية الإيجار التمويلي باعتبارها عملية مالية و تجارية هامة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فهو يتلاءم معها نظرا لمميزاتها التي تتسم بنوع من الخصوصية، و فيما يلي نحاول توضيح نشأة و تطور الإيجار التمويلي و مختلف الجوانب المتعلقة به.

المطلب الأول: نشأة الإيجار التمويلي في الجزائر

إن تجربة الإيجار التمويلي في الجزائر حديثة العهد نسبيا و لم تعرف انطلاقتها الحقيقية إلا في بداية التسعينات من القرن الماضي، حيث تناول المشرع الجزائري الإيجار التمويلي من خلال تنظيمات و قوانين تأسيسية تناولته بصفة خاصة و سطحية و هي كالآتي[1]:

أولا: القانون رقم 90-10 المؤرخ ب 14 أفريل 1990

الخاص بالنقد و القرض و ذلك تحديدا في مادته 112 و التي اعتبرت عمليات الإيجار التي تنتهي بشراء الأصل كعمليات قرض، و الذي يعتبر أي هذا القانون من الركائز الأساسية التي سمحت للجزائر للدخول في اقتصاد السوق

فالمادة 112 الفقرة 02 من هذا القانون تنص على أن عمليات الإيجار بخيار الشراء خاصة المتعلقة بالإيجار التمويلي شبيهة بعمليات القرض

و المادة 116 الفقرة 06 تشترط إن البنوك و المؤسسات المالية وحدها مؤهلة لتحقيق مثل هذه العمليات المذكورة سابقا

ثانيا: القانون رقم 91-26 المؤرخ ب 18 ديسمبر 1991

إن هذا القانون و المتضمن للمخطط الوطني لسنة 1992، يعطي أهمية لعمليات الايجار التمويلي و يرتبها ضمن الأولويات في المستقبل

ثالثا: تنظيم البنك المركزي رقم 07/95 المؤرخ ب 23 ديسمبر 1995

إن التنظيم رقم 07/95 المعدل و البديل للقانون رقم 04/92 المؤرخ ب 22 مارس 1992 و المتعلق بمراقبة الصرف خاصة المادة 33، التي تشبه الصادرات و الواردات من التجهيزات أو المعدات الممولة عن طريق الإيجار التمويلي الدولي بالصادرات و الواردات المسددة لأجل فهي تخضع لشروط التوطين و الدفع المطبقة على هاته العمليات.

[1] هشام بن عزة ، مرجع سابق ، ص ص 167-168

و مع تزايد تطور أهمية الإيجار التمويلي في الكثير من البلدان أعيد النظر فيه على المستوى الوطني من خلال قانون خاص بهذا النوع من التمويل و ذلك وفقا للأمر 96-06 الذي تناول الإيجار التمويلي من جوانب عديدة حتى يسهل اعتماده و استعماله.

و كانت أول مبادرة تلك التي قام بها بنك البركة الجزائري سنة 1991، ثم تلتها محاولات محدودة من قبل البنك الخارجي الجزائري و البنك الوطني للتنمية و صندوق التعاون الفلاحي [1].

المطلب الثاني: الشركات و البنوك المتخصصة في الإيجار التمويلي في الجزائر

تتمثل في مزيج بين مؤسسات مالية وبنوك تجارية و هي كالآتي[2]:

1- الجزائرية السعودية للإيجار المالي: (**ASL**) لقد قام البنك الخارجي الجزائري **BEA** في **11/21/ 1990** بإنشاء شركة متخصصة في التأجير التمويلي الدولي مناصفة مع المجموعة الصناعية والمالية السعودية داله البركة (**Dallah Al Baraka**) تحت اسم **ASL** برأس مال اجتماعي قدره **20**مليون دولار، تهدف إلى تمويل واردات العتاد والأصول المستعملة لأغراض مهنية من طرف متعاملين اقتصاديين مقيمين في الجزائر.

2- الشركة الوطنية للإيجار المالي:(**SNL**)وافق مجلس النقد والقرض على إنشاء شركة الإيجار المالي ذات الأسهم بوصفها مؤسسة مالية في مارس **2011** بموجب قانون المالية 2010 و ذلك برأس مال اجتماعي قدره **3.5**مليار دج موزعة بين البنك الجزائري الخارجي بنسبة **65%**وبين بنك التنمية المحلية بنسبة، **35%**حيث تعد أول شركة عمومية للإيجار في الجزائر متخصصة في تمويل احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأصحاب المهن الحرة بالتجهيزات الإنتاجية والعقارات الصناعية.

3- الشركة العربية للإيجار المالي:(**ALC**)تم تأسيسها قانونيا في **04/04/2001**وتحصلت على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر في **20/02/2002**كأول مؤسسة مالية خاصة متخصصة في التأجير التمويلي في الجزائر.

4- المغاربية للإيجار المالي- الجزائر:(**MLA**)أنشئت هذه المؤسسة المالية عام **2006** بأموال تونسية وأوروبية، حيث عملت على تطوير تقنية التأجير التمويلي من خلال تمويل حيازة معدات النقل، تجهيزات الأشغال العمومية، بالإضافة إلى المعدات الطبية، التجهيزات المكتبية، ... هذا في مرحلة أولى، ثم التوجه إلى

[1] حنان جواب ، بوعلام معوشي : "دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أثره على التنمية الاقتصادية في الجزائر"، مجلة التنمية و الاستشراف للبحوث و الدراسات ، المجلد الخامس/العدد الأول ، جوان ، جامعة تيبازة ، الجزائر ، 2020، ص 23.

[2] رابح خوني ، رامي حريد : " التأجير التمويلي كتقنية حديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، مجلة مقاربات ، المجلد الثاني/العدد الثامن و العشرون ، مارس ، جامعة الجلفة ، الجزائر ، 2017 ، ص ص 107-108 .

تقنيات الفاكتورينغ وتسيير الذمم لصالح المؤسسات في مرحلة ثانية.

5- الشركة المالية للاستثمارات، المساهمة والتوظيف:(**Sofinance**)وهي مؤسسة مالية عمومية، يقدر رأس مالها بـ **5**مليار دج أنشئت سنة **2000** وانطلقت في نشاطها بعد أن حصلت على رخصة من بنك الجزائر بتاريخ 2001/01/09 وقد تقرر إنشاؤها بقرار من المجلس الوطني لمساهمات الدولة (**CNPE**)، وجعل هدفها الأساسي "المساهمة في دعم وإعادة بعث الاقتصاد"، وذلك بمساهمتها في إعادة هيكلة النسيج الصناعي العمومي، تقديم تمويلات مكيفة للمؤسسات العمومية، وتشكيل مركز للهندسة المالية لصالح المؤسسات العمومية في إطار خصخصتها.

وفي هذا الإطار، فإن شركة **Sofinance** تتدخل عن طريق الأموال الخاصة بالمساهمة في رأس مال المؤسسات، أو عن طريق تمويلات بالتأجير التمويلي، أو بتقديم الاستشارة للمؤسسات الاقتصادية العمومية في مجال إعادة الهيكلة المالية والاستراتيجية

6- **شركة إعادة التمويل الرهني(SRH)**: أسست شركة إعادة التمويل في 27نوفمبر1997كمؤسسة مالية ذات طابع اقتصادي عمومي.

لقد تم تزويد هذه الشركة ذات الأسهم برأس مال اجتماعي إبدائي بقيمة 3.29 مليار دج، رفع إلى 4.165 مليار دج في عام 2003 رأس مالها الحالي محرر كليا ومكتتب ومكون من 833 سهم ب قيمة 5.000.000 دج موزع بين 9 مؤسسات منها بنوك تجارية وشركات تامين جزائرية، تهدف هذه المؤسسة المالية المعتمدة من طرف بنك الجزائر أساسا إلى إعادة تمويل القروض العقارية الممنوحة من قبل الوسطاء الماليين المعتمدين، إضافة إلى ذلك تهدف إلى ترقية نظام تمويل السكن على المديين المتوسط والطويل، تشجيع المنافسة بين المؤسسات المالية من أجل منح القروض السكنية وتمديد الاستحقاقات المتعلقة باسترداد الفوائد و المبالغ الأصلية للقروض الممنوحة.

7- إيجار الجزائر :(**ILA**)هي شركة للتأجير برأسمال مسجل بقيمة 3.5مليار دج، تم إنشاؤها عام 2012 من خلال شراكة بين البنك الخارجي الجزائري وبنك اسبريتو سانتو Banco Espirito Santo بالبرتغال، مخصصة للشركات التي تحتاج إلى دعم مالي لاقتناء الممتلكات المنقولة وغير المنقولة.

إيجار الجزائر (ILA) تقدم تمويل عالمي من خلال تسهل الحصول على معدات جديدة، في مختلف قطاعات النشاط مثل النقل، الصناعة، السيارات، الأشغال العمومية، الصحة.

8- **الجزائر إيجار (EDI) EL DJAZAIR IDJAR**: مؤسسة تمويل تأجيري، اعتمدت من طرف بنك الجزائر في 2أوت 2012برأسمال مسجل قيمته 3.5مليار دج موزعة بين ثلاث شركات، يمتلك كل من القرض الشعبي الجزائري CPAوبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR نسبة 47%من رأس مالها، أما الباقي6%

تمتلكه الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار، ASICOM تعمل هذه المؤسسة على خلق مناخ ملائم لظهور وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال دعمها وتقديم التمويل المناسب لنموها.

أطلقت الجزائر إيجار أول نشاط تمويل تأجيري لها عام 2013من خلال تقديم تمويل إجمالي تجاوز 1.2مليار دج في قطاعات وأنشطة مختلفة [1] .

9- بنك البركة الجزائري: Banque Al Baraka d'Algérie يعتبر بنك البركة الجزائري أول مؤسسة مصرفية برؤوس أموال مختلطة (عمومية وخاصة)، تم إنشاؤه في 20 ماي 1991برأس مال قدره 500مليون دينار جزائري، وقد بدأ نشاطه الفعلي في 10سبتمبر1991، ويعود 50 %من رأس مال البنك إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) ، بينما تعود 50 % الأخرى لمجمع دلاّح البركة السعودي.

ويخضع بنك البركة لأحكام القانون رقم 10/90الخاص بالنقد والقرض، وهو مخول للقيام بكل العمليات المصرفية للتمويل والاستثمار بالتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، بما في ذلك تقديم خدمات القرض الإيجاري الذّي يتطابق مع أحكام الدين الإسلامي، وذلك عبر شبكة الاستغلال التابعة للبنك والمنتشرة في أهم الأقطاب الاقتصادية عبر الوطن.

10- بنك: BNP Paribas El Djazair وهو بنك في شكل شركة ذات أسهم برأس مال قدره 3.500.000.000دج، بحيث أن 100 %من الأسهم مملوكة من طرف مجمع BNP Paribas الفرنسي، حيث تم فتح فرع BNP Paribas في الجزائر في فيفري 2002 ، ومن بين الخدمات التي أصبح يقدمها هذا البنك هو القرض الإيجاري عن طريق الفرع المتخصص في ذلك وهو BNP Paribas lease groupe Algérie وذلك ابتداءا من بداية سنة 2007، وبهذا التموقُع الجديد أصبح هذا الفرع يساهم في التنمية الاقتصادية للزبائن الجزائريين في إطار اقتصادي ذو إمكانيات نمو كبيرة من خلال تمويله لقطاعات اقتصادية مهمة كالأشغال العمومية، النقل، الصناعة...

11- بنك NATIXIS الجزائر: وهو فرع لبنك NATIXIS الفرنسي، حيث تم إنشاؤه في 25 أفريل 1999 ، بعد الاعتماد له من طرف مجلس النقد والقرض بالقرار رقم 04/98 لـ 1998/09/20 وترخيص وكالة ترقية ودعم الاستثمارات رقم 1998/15630/0 في 1998/11/17 وهو بنك برأس مال قدره 500.000.000دينار جزائري (عند الإنشاء)، ويعتبر بنك NATIXIS الجزائر متدخّل متواضع في سوق القرض الإيجاري الجزائري مقارنةً بباقي المتدخّلين.

[1] عمار زودة: " معوقات نجاح قرض الإيجار ففي الجزائر ومرتكزات جعله بديلا تمويليا للمؤسسات الاقتصادية"، مجلة الاقتاص الصناعي، المجلد التاسع/ العدد الثاني، ديسمبر، جامعة باتنة 1 ، الجزائر، 2019، ص ص 8-9.

12- سوسيتي جنرال الجزائر Société général Algérie :

وهي مؤسسة بنكية ذات أسهم تم افتتاحها ابتداءا من 29مارس 2000 برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري وتم رفعه في جوان 2004 إلى دج 1.597.840.000دج، وهي مملوكة بـ % 100من طرف مجمع سوسيتي جنرال الفرنسي. ويضع هذا البنك في خدمة زبائنه تشكيلة من المنتجات والخدمات المالية المتنوعة، والتي من بينها القرض الإيجاري ولهذا أنشأ هذا البنك قسماً خاصاً لذلك يسمى بـ sogelease الجزائر ابتداءا من أفريل 2002 بحيث تقدم قروضا إيجارية تشمل العديد من أنواع التجهيزات والأصول ومن أهمها: عتاد النقل، مركبات وعتاد الأشغال العمومية، التجهيزات الصناعية، العتاد الطبي[1]...

13- بنك الفلاحة والتنمية الريفية: (BADR) بنك عمومي أنشأ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 106/82 المؤرخ في:13مارس 1982، متخصص في تمويل الهياكل وكل الأنشطة المتعلقة بالقطاع الفلاحي والصناعات التقليدية والحرف الريفية و قد بدأ بتمويل العتاد الفلاحي للمنشآت عن طريق أسلوب القرض الايجاري سنة 2008.

المطلب الثالث: تطور نشاط الإيجار التمويلي في الجزائر

أولا: الطابع القانوني لمؤسسات و شركات الإيجار المالي

تتكون من مؤسسات و شركات عمومية و خاصة و مختلطة و الجدول الموالي يوضح ذلك

الجدول رقم (07): توزيع مؤسسات و شركات الإيجار التمويلي حسب الطابع القانوني إلى غاية 2015

الطابع القانوني	التكرار	النسبة المئوية
عمومية	05	%38.5
خاصة	06	%46.2
مختلطة	02	%15.4
المجموع	13	%100

Source: malika zeghib ،The extent to which the lease loan can cover financing needs from the perspective of the donor institutions in Algeria ,Revue Algérienne d'Economie de gestion ،Vol 13 / N°01 ،2019 ،P99

من خلال الجدول نلاحظ أنه في سنة 2015 بلغت نسبة مؤسسات الإيجار التمويلي الخاصة 46.2% و العمومية 38.5% أما المختلطة التي تمثل شكلا من أشكال الشراكة الأجنبية و الوطنية قد بلغت 15.4 % من مجموعة المؤسسات و الشركات الخاصة بالإيجار التمويلي في الجزائر والشكل الموالي يوضح ذلك:

[1] خالد طالبي ، مرجع سابق ، ص ص 203-209.

الشكل رقم (04): توزيع مؤسسات و شركات الإيجار التمويلي حسب الطابع القانوني إلى غاية 2015

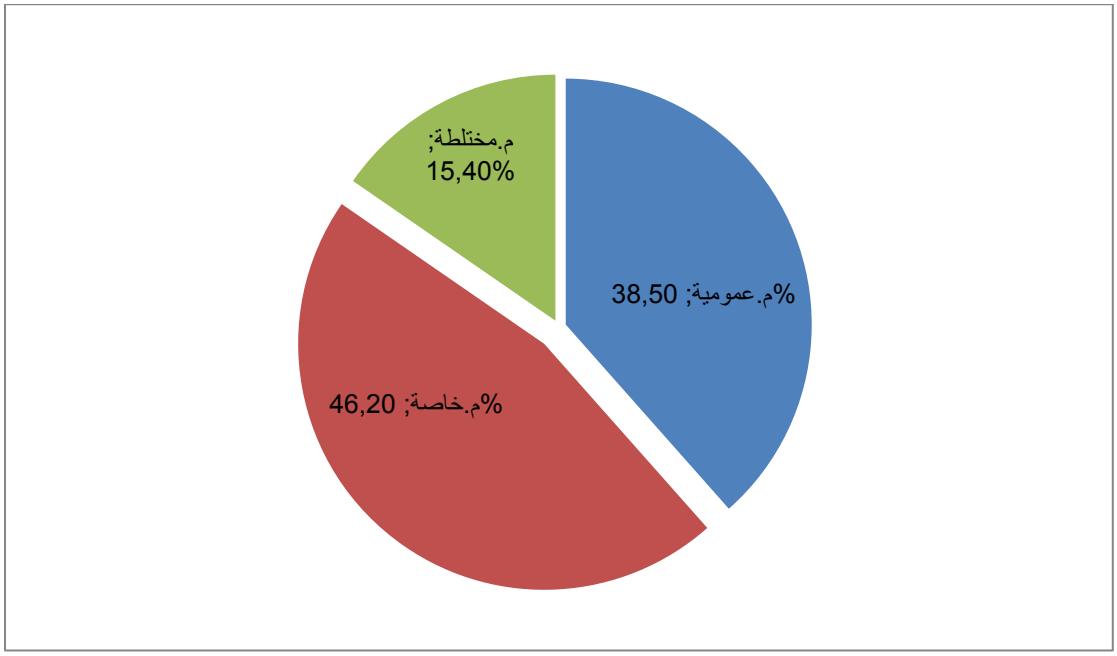

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على الجدول رقم (07)

ثانيا: نشاط التأجير (بنك/مؤسسة متخصصة) إلى غاية سنة 2015

إن وجود كل من البنك و المؤسسة المتخصصة كفاعلين في سوق الإيجار التمويلي له خصوصية يتم إيضاحها فيما يلي:

الجدول رقم (08): التمييز بين البنوك و المؤسسات المتخصصة

العبارة	التكرار	النسبة المئوية
البنك	**06**	**%46.2**
*بنوك خاصة	05	%83.33
*بنوك عمومية	01	%16.66
مؤسسة متخصصة	**07**	**%53.8**
*م.م خاصة	01	%14.28
*م.م عمومية	04	%57.14
م.م مختلطة	02	%28.57
المجموع	**13**	**%100**

Source: malika zeghib ،Op_Cit ،P100

و يظهر هذا الجدول أن سوق الإيجار التمويلي في الجزائر تتوزع بشكل متقارب بين البنوك و الشركات المتخصصة، إذ تضم فئة البنوك ما نسبته 83.33% من البنوك الخاصة و بنك الفلاحة و التنمية الريفية البنك العمومي وحيد في هذه الفئة بنسبة 16.66%

أما بالنسبة للمؤسسات المتخصصة فأغلبها مؤسسات عمومية تمثل نسبة 57.14% و تتقاسم المؤسسات المختلطة والخاصة ما تبقى من هذه الفئة بنسبة 28.57% و 14.28% على التوالي.

الشكل رقم (05): التمييز بين البنوك و المؤسسات المتخصصة

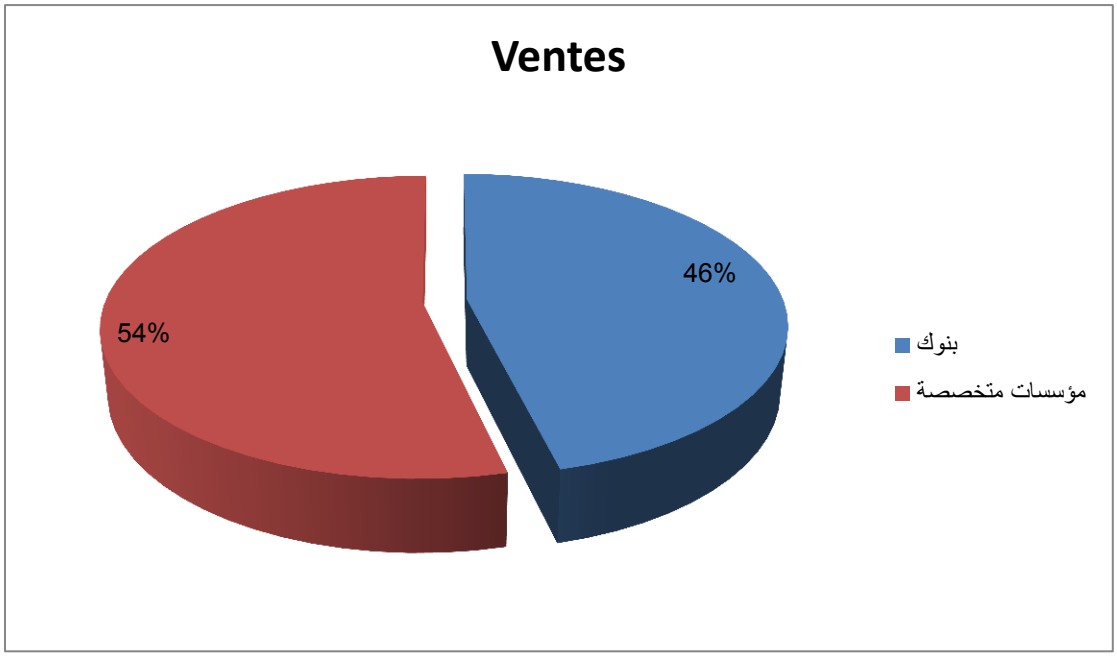

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على الجدول رقم (08).

ثالثا: تطور عدد المؤسسات الممارسة لنشاط الإيجار التمويلي في الجزائر خلال الفترة1997-2015

يمكن تلخيص تطور عدد المؤسسات التي مارست نشاط الإيجار التمويلي في الجزائر خلال الفترة 1997-2015 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (09): تطور عدد المؤسسات الممارسة لنشاط الإيجار التمويلي في الجزائر 1997-2015

السنة	بنوك تجارية	شركات مالية
2000-1997	01	01
2001	01	02
2003-2002	01	03
2005-2004	02	03
2007-2006	02	04
2008	03	03
2009	05	04
2011-2010	05	05
2015-2012	05	07

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على عمار زوده، مرجع سابق، ص 10

الشكل رقم (06):: تطور عدد المؤسسات الممارسة لنشاط الإيجار التمويلي في الجزائر 1997-2015

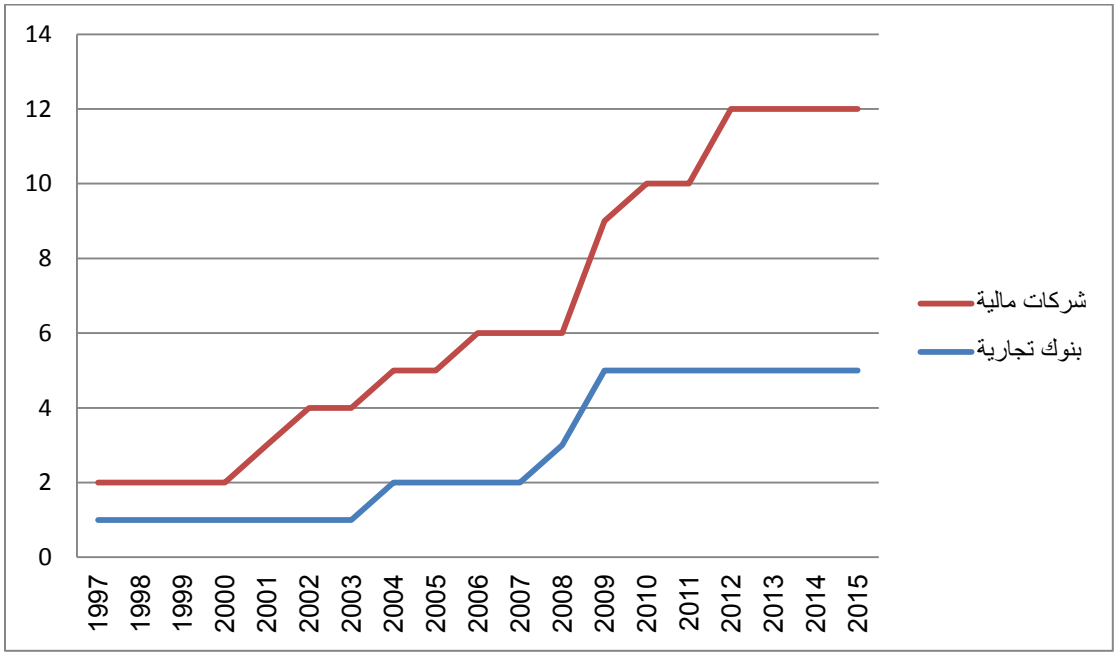

المصدر: من إعداد الطلبة من خلال الجدول رقم (09)

يتضح من خلال الشكل أعلاه بأن ممارسة الإيجار التمويلي بين عامي 1997و 2000 كانت مقتصرة على الشركة الجزائرية للإيجار المالي (SALEM) و بنك البركة الجزائري، إلى غاية 2001 حيث بدأت شركة (SOFINANCE) نشاط الإيجار التمويلي، و في عام 2002 دخلت شركة العربية للإيجار المالي (ALC) إلى

سوق التأجير، و دخول بنك الشركة العامة الجزائرية (SGA) عام 2004، و في عام 2006 دخول الشركة المغربية الجزائرية للإيجار المالي (MLA)، لكن بحلول عام 2008نلاحظ نقصان عدد الشركات من 4إلى 3 وهذا يعود لانسحاب شركة (SALEM) من السوق الجزائري، وهذا لصدور قرار تصفية الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي التي تعتبرها أحد فروعها بتاريخ 14سبتمبر 2008، بسبب ما تعانيه من صعوبات مالية الناتجة عن إحجام زبائنها عن دفع مستحقات قرض الإيجار، والملاحظ في نفس العام دخول بنك ثالث وهو بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR لأنه أوكلت له مهمة التكفل بعمليات الإيجار التمويلي في ميدان القطاع الفلاحي الذي بدأ في تطبيقه في أوت 2008، بناء على الاتفاق المبرم بينه وبين وزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

أما عام 2009عرف ميلاد الشركة الوطنية للإيجار المالي (SNL)كما نجد قيام كل من البنك الوطني الباريسي باريبا الجزائر (Bnp Paribas) وبنك ناتيكسيس الجزائر (Natexis) بعمليات الإيجار التمويلي. كما شهد عام 2010زيادة متعامل جديد في مجال قرض الإيجار والمتمثل في شركة إعادة التمويل الرهني (SRH) ليصبح عدد الممارسين عشرة حتى عام 2011، لتلتحق شركتين ماليتين عام 2012لتنظم إلى ممارسي هذا النوع من التمويل والمتمثلتين في كل من إيجار الجزائر (ILA) والجزائر إيجار(EDI) ليصبح عددها الإجمالي بـ 12ممارس لنشاط قرض الإيجار بالجزائر، ولم يتغير هذا العدد إلى غاية نهاية عام.2015

رابعا: تطور حجم نشاط المؤسسات الممارسة لنشاط الإيجار التمويلي في الجزائر خلال الفترة2007-2017

رغم الجهود المبذولة من طرف السلطات المالية الجزائرية لتطوير هذا النوع من أشكال التمويل إلا أنه لازال يعتبر نشاطه ضعيف مقارنة بالدول الناشئة

الجدول رقم (10): حجم نشاط ممارسي الإيجار التمويلي في الجزائر 2007-2017

السنة	حجم الإيجار التمويلي (مليار د.ج)
2007	15
2008	19
2009	20
2010	20
2011	28
2012	37
2013	32
2014	51

2015	غير متوفرة
2016	40
2017	50

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على عمار زوده،مرجع سابق، ص 12

الشكل رقم (07): حجم نشاط ممارسي الإيجار التمويلي في الجزائر 2007-2017

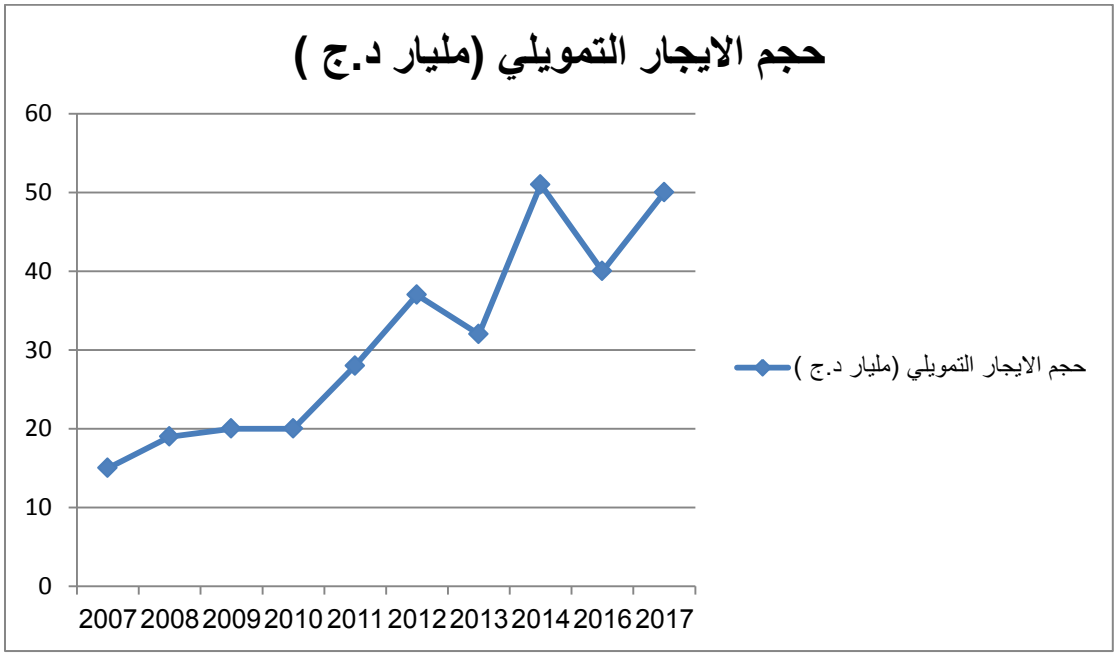

المصدر: من إعداد الطلبة من خلال الجدول رقم (10).

تظهر بيانات الشكل (07) بلوغ حجم قرض الإيجار في الجزائر 20مليار دينار في عام 2009، ووفقا لبيانات عامي 2007 و 2009 محققا معدل نمو سنوي قدره، 33% مما يؤكد بأن سوق التأجير في الجزائر في مرحلة مبتدئة مقارنة بحجم الاستثمارات التي تم تمويلها من طرف البنوك والمؤسسات المالية خلال نفس الفترة 2013 أما خلال عام 2011نلاحظ ارتفاع معدل النمو إلى 40% في حجم هذا النوع من التمويل المقدم من طرف المؤسسات الممارسة ليبلغ أزيد من 28مليار دج، مقارنة بحجم 20مليار دج خلال عامي 2009و، 2010كما يوضحه الشكل.

الشكل رقم (08): معدلات تطور نشاط الإيجار التمويلي في الجزائر خلال الفترة 2007-2017

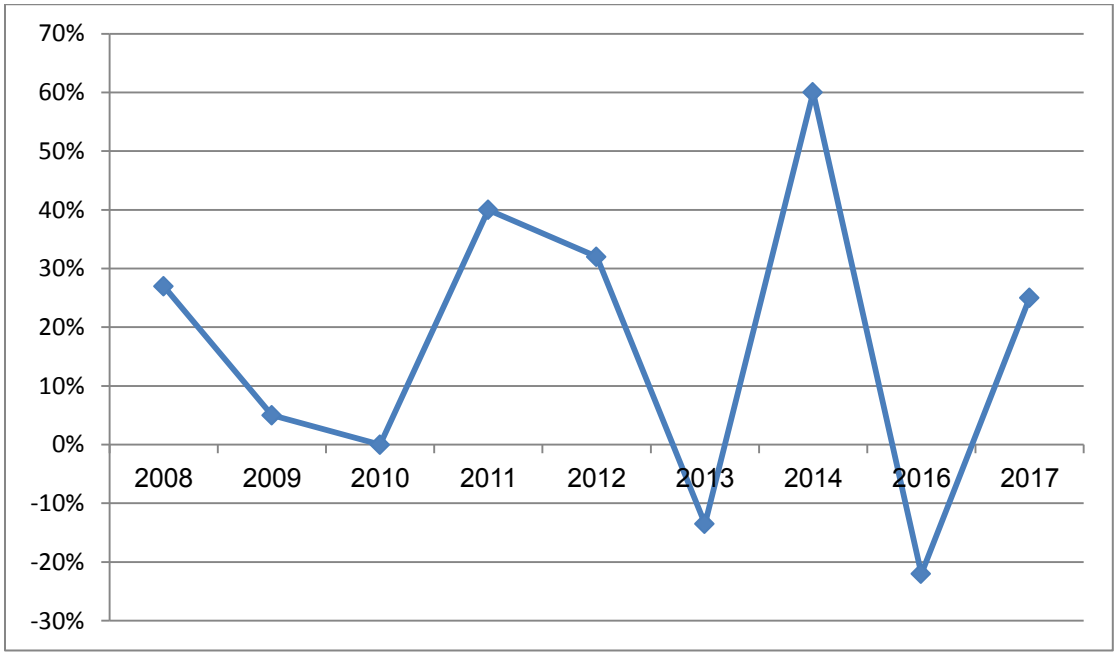

المصدر: من اعداد الطلبة من بالاعتماد على بيانات الشكل السابق

يظهر الشكل أيضا وجود تطور ونمو معتبر في حجم قرض الإيجار عام 2012 ليصل إلى مستوى 37مليار دج بزيادة تقدر بنحو 9مليار دج بمعدل 32% مقارنة بالعام الماضي 2011، وسبب ذلك دخول ممارسين جديدين لهذا النوع من التمويل في السوق وهما إيجار الجزائر (ILA) والجزائر إيجار (EDI)، والملاحظ أيضا أن هذا النمو المحقق خلال هذه الفترة 2010-2012 لم يستمر خلال عام 2013 ليسجل تراجعا نسبته.13.5% أما خلال الفترة المتبقية من الدراسة بلغ حجم هذا النوع من مصادر التمويل أزيد من51مليار دج عام 2014 محققا نسبة نمو سنوي قارب 60%وهو أعلى معدل نمو سجل خلال فترة الدراسة ومنذ بداية اعتماد قرض الإيجار في الجزائر عام 1997، ولعدم توفر إحصائيات عام 2015، ننتقل إلى عام 2016لتبرز بيانات الشكلين تراجع نشاط المؤسسات الممارسة لنشاط قرض الإيجار في الجزائر بمعدل 22%عن العام السابق، في حين بلغ حجم قرض الإيجار عام 2017 أعلى قيمة له منذ عام 1997 ليصل مستوى55 مليار دج بمعدل نمو 25%عن عام.

و قد تم حساب معدل النمو السنوي حسب العلاقة التالية:

[حجم الإيجار التمويلي للسنة ن – حجم الإيجار التمويلي للسنة (ن-1) / حجم الإيجار التمويلي للسنة (ن-1)] * 100.

المطلب الرابع: تحديات الإيجار التمويلي في الجزائر

على الرغم من الجهود المبذولة لترقية سوق قرض الإيجار إلا أنه يعاني من عدة مشاكل و معوقات يمكن إنجازها فيما يلي[1]:

1_ قلة العرض: تعتبر المؤسسات العارضة و بالتحديد المؤسسات المتخصصة الفاعل الأساسي في هذه السوق، و قد خلصت المؤسسة المالية الدولية SFI أحد هيئات البنك العالمي المهتمة بالقطاع الخاص، في دراسة أجرتها مست دول شمال إفريقيا و الشرق الأوسط حول معدل نفاذ قرض الإيجار في أسواق التمويل اعتمادا على نسبة حجم قرض الإيجار إلى التكوين الخام لرأس المال الثابت، إلى نتيجة مفادها أن سوق التأجير في الجزائر هي " سوق بدائية متقدمة " تتميز بعرض منخفض و منتجات نمطية أدت إلى قلة تنافسيتها مع تشريعات تتحرى التحسين و فرص لتحقيق نمو معتبر.

2_ مشكل التمويل في الشركات المتخصصة: و هي مشكلة تواجه شركات التأجير تتعلق بتمويل نموها على اعتبار عدم تمكينها من تجميع مدخرات الأفراد مما يضطرها إلى شراء أموالها من مصادر أخرى كالقروض البنكية، و في هذا الصدد يعتبر السوق السندي خير بديل تمويلي لها، غير أن محدوديته في الجزائر عائق كبير و على سبيل المثال فقد استفادت كل من ALC و MLA فقط من هذا التمويل في بداية نشاطها التأجيري.

3 _ ارتفاع تكلفة قرض الإيجار: المشكل الآخر الذي يشكل عثرة أمام تطور سوق قرض الإيجار في الجزائر ارتفاع تكلفته مقارنة بمصادر تمويلية أخرى كالقروض البنكية، و يعود ذلك إلى أن شركة قرض الإيجار تقوم عوضا عن المؤسسة طالبة التمويل باقتناء الأصل المرغوب و هو ما يؤثر سلبا على خزينتها و سيولتها و يدعوها إلى الرفع من تكلفته للتعويض عن ذلك إلى جانب نمطية المنتجات و ضعف المنافسة، صعوبة إعادة التمويل و ارتفاع تكلفته، فمن المعلوم أن البنوك تتقبل الودائع و تسيرها ما يعني تحكمها في الخطر، و هو ما يؤدي إلى انخفاض تكلفة القرض البنكي أو سعر الفائدة مقارنة مع تلك المطبقة على قرض الإيجار التي تجمع بين تكلفة إعادة التمويل و هامش الربح عن العملية.

4 _ غياب ثقافة تمويلية لدى المؤسسات: و هي نقطة مهمة تتعلق بسلوك المؤسسات و وفائها للتمويل بالقروض الكلاسيكية – على وجه الخصوص – التي اعتادت عليها في تمويل أنشطتها، و تتحمل شركات قرض الإيجار جزءا من المسؤولية نظرا لغياب إستراتجية اتصال و سياسة تسويق واضحة للتعريف بقرض الإيجار و

[1] سوسن زيرق ، مرجع سابق ، ص 152

تقريبه للمؤسسات الاقتصادية، فالغالبية منها تجهل المزايا العديدة التي يقدمها قرض الإيجار على مستويات عدة أهمها الجانب الجبائي.

كما توجد مشاكل و صعوبات أخرى نذكر منها ما يلي:

- تخوف البنوك من هذه الصيغة التمويلية من حيث المردودية.
- عدم مرونة و تطور النظام المالي الجزائري.
- وجود بنوك عمومية مثقلة بالديون مع ضعف قدراتها التمويلية.
- غياب إرادة حقيقية من الدولة في تنظيم و دعم الإيجار التمويلي في الجزائر[1].
- عدم وجود في داخل شركات الإيجار التمويلي مكاتب متخصصة في توجيه طالبي القروض الإيجارية و نصحهم بما يزيد من عوائد لصالح المشروع، و الشركة المقرضة ن و يعود بفائدة للدولة من تنمية و رقي.
- ضعف توزيع المشاريع عبر أنحاء الوطن.

[1] هشام بن عزة ، مرجع سابق ، ص 181 .

خلاصة الفصل:

تم التطرق في هذا الفصل إلى واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر عن طريق مواقعها الجغرافية وتعداد المؤسسات في الجزائر، كما تطرقنا إلى مختلف التشريعات القانونية التي حددتها الدولة من أجل تطبيق عملية الإيجار التمويلي و يعتبر هذا الأخير وسيلة حديثة ركزت عليها الحكومة الجزائرية من أجل رفع دعائم الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، ومن خلال ما درسنا في هذا الفصل يمكن القول أن القرض الإيجاري له دور فعال حيث يقوم بإيجاد حلول سريعة لأصحاب المشاريع الصغيرة و المتوسطة.

خاتمة

خاتمة:

في ختام دراستنا يمكننا القول أن للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة أهمية بالغة في اقتصاديات دول العالم عامة و الدول النامية خاصة، حيث انفردت هذه المؤسسات بعدة خصائص و مميزات، بالإضافة إلى مساهمتها في تنشيط الاقتصاد و تحقيق التطور .

و بالرغم من ذلك فإن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة معرضة لمجموعة من المشاكل و لعل أهمها مشكلة التمويل التي تظل المحدد لرئيسي لقراراتها المتعلقة بالاستثمار.

وهنا يظهر الإيجار التمويلي كوسيلة جديدة للتمويل و الذي من خلاله يتم تجاوز مختلف الصعوبات والمشاكل التمويلية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

فالإيجار التمويلي يسمح للمؤسسات تحديث وسائل الإنتاج و العمل بها دون امتلاكها و الحصول على التدفقات النقدية باستمرار في نفس الوقت .

و لقد لقي الإيجار التمويلي في لجزائر اهتماما متزايدا من طرف السلطات المحلية نتيجة للدور الذي يلعبه هذا التمويل في إنعاش الاقتصاد الجزائري .

- **اختبار الفرضيات:**

1 _ الفرضية الأولى: وجدنا أن طبيعة نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تجعلها تواجه العديد من المشاكل و الصعوبات ذلك أن اختلاف النشاط الاقتصادي للمؤسسات يؤدي حتما إلى اختلاف الهيكل التنظيمي و المالي للمؤسسات .

2_ الفرضية الثانية: نثبت صحة الفرضية بحيث يتميز عقد الإيجار التمويلي في كون أن المؤجر يقدم عموما باقتناء الأصل ثم يقوم بتأجيره لمستأجر معين عكس القروض البنكية، أين يقوم البنك بتمويل المستثمر من أجل اقتناء نفس الأصل، هذا ما ينجر عنه استفادة المستأجر من امتياز استغلال الأصل دون أن يقوم بدفع قيمته الكلية للمورد حالا، بالإضافة إلى وجود خيار الشراء بالنسبة للمستأجر في نهاية مدة العقد .

3_الفرضية الثالثة: بالرغم من الإيجابيات التي تميزت بها تقنية التمويل التأجيري في الجزائر، إلا أنها تبقى تقنية غير معروفة لافتقار الجهاز التمويلي الجزائري إلى الآليات و الابتكارات التمويلية اللازمة، بالإضافة إلى عدم توفرها على سياسة واضحة و إلى الأسس اللازمة لتمويل المؤسسات الاقتصادية لكون هذه التقنية تعتبر نمطا جديدا في الجزائر و أن لمؤسسات المتخصصة فيه لا تزال في مراحلها الأولى، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

من خلال دراستنا هذه توصلنا إلى مجموعة من النتائج التالية:

- تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمجموعة من الخصائص تميزها عن باقي المؤسسات، من بينها مرونتها و سهولة تكيفها مع مختلف التغيرات.
- تؤدي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دورا هاما من الناحية الاقتصادية و الاجتماعية بحيث تزيد من مردودات الدولة .
- يعتبر الإيجار التمويلي نشاط يسهل عمل المؤسسات التي يسعى إلى التوسع و التطور .
- يتميز الإيجار التمويلي عن باقي العقود التأجيرية بكونه عقد يتيح للمستأجر لاستفادة من امتياز الحصول على أصل معين مقابل أقساط دورية تنتهي بانتقال الملكية القانونية لهذا الأصل له في نهاية العقد.
- سوق الإيجار التمويلي في الجزائر حديث نسبيا يواجه العديد من العراقيل و التحديات لكنه أيضا يخفي في طياته فرصا واعدة بالنمو و التوسع إذا ما تم الاهتمام به من قبل السلطات ما سينعكس إيجابيا على عملية التمويل به، سيرها و تكلفتها .

الاقتراحات:

_ يجب على المشروعات الصغيرة و المتوسطة الاعتماد أكثر على الإيجار التمويلي .

_ وضع قوانين و تشريعات تساعد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على إيجاد مكانتها داخل الاقتصاد .

_ ضرورة تطبيق الإيجار التمويلي بطبيعته و خصائصه الأصلية، أي كونه تمويل كامل مع ضمانات وشروط محدودة و مبسطة، و التي تمثل قوة هذا النمط التمويلي .

_ على الدولة بأجهزتها المعنية حث مؤسسات التنمية و الإقراض على العمل بأسلوب الإيجار التمويلي لدفع عجلة الإنتاج و التقليل من حدة المشاكل الاقتصادية و الاجتماعية .

_ إقامة مؤسسة حكومية أو مشتركة، تكون وظيفتها الأساسية تنظيم سوق الإيجار التمويلي و تطوره .

_العمل على ترقية استعمال تقنية الإيجار التمويلي في الجزائر، و هذا من خلال زيادة عدد المؤسسات المتخصصة في هذا المجال بتسهيل التمويل و إجراءات الاستفادة من عملية الائتمان الإيجاري بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

_ الاستفادة من تجارب الدول الرائدة في مجال دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة تقنية الإيجار التمويلي التي تعد الدول النامية السباقة إليها .

آفاق الدراسة:

نظرا لحداثة تطبيق الإيجار التمويلي في دول العالم الثالث و في الجزائر خاصة، و لما لهذا الأسلوب التمويلي من فوائد في توفير التمويل اللازم للمؤسسات الاقتصادية، إلا أنه تبقى هناك نقاط أخرى لم نتمكن من معالجتها نذكر منها:

_دراستها من الجانب المحاسبي و دراسة تفصيلية للأنواع المختلفة لعقود الإيجار.

_ ما مدى توفر مقومات تطبيق نظام الإيجار التمويلي لدى البنوك المتعاملة في الجزائر.

_ما هو الأسلوب الفعال لزيادة القيمة الحقيقية لدينار الجزائر في حالة زيادة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الناجحة.

قائمة المراجع والمصادر

المراجع والمصادر

الكتب:

- أحلام منصور، آسيا بن عمر: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و وسائل دعمها، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، يومي 6/7-12-2017.
- عبد الوهاب بن بريكة ، حبه نجوى: دور الأجهزة الحكومية في دعم الاستثمارات المحلية و تقليص حجم البطالة، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، الجزائر، يومي 15/16-11-2011.
- رابح خوني، رقية حساني: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشكلات تمويلها، ايتراك للطباعة و النشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ط1، 2008.
- رامي زيدان: المشروعات الصناعية الصغيرة و المتوسطة في سوريا و دورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، سوريا، 2010.
- سمير محمد عيد العزيز: التأجير التمويلي و مداخله المالية المحاسبية الاقتصادية التشريعية التطبيقية، ط1، مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 2001.
- طاهر محسن منصور الغالبي: إدارة و إستراتيجية منظمات الأعمال الصغيرة و المتوسطة، دار وائل للنشر، ط1، 2009.
- عبد الحق بو قفة، بغداد بنين: دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في زيادة مستويات التشغيل، الملتقى الوطني حول واقع و آفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، الجزائر، يومي 5/6-5-2013.
- عبير الصفدي طوال: التأجير التمويلي مستقبل صناعة التمويل، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2015.
- محمد عبد العزيز عجمية وآخرون: التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، النظريات و الإستراتيجيات والتمويل، الدار الجامعية، الاسكندررية، 2007.

المذكرات:

- إلياس غقال: تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008-2009.
- خالد طالبي: دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010-2011.
- سوسن زيرق: مساهمة قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2016-2017.
- هشام بن عزة: دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، رسالة لنيل شهادة ماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة وهران، الجزائر، 2011-2012.

القوانين:

- المرسوم التنفيذي رقم 373/02 المؤرخ في 11-11-2002، يتضمن إنشاء صندوق القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 74، الصادر بتاريخ 13-11-2002.

الملتقيات:

- منصور حمادة فريد: مقدمة في اقتصاديات النقل، مركز الإسكندرية لكتابة، الإسكندرية، 1998
- نور الدين عاد ،بن مسعود عبد الله و آخرون: الاعتماد الايجاري في البنوك الجزائرية و ارتباطه بالمعايير الشرعية، الملتقى الدولي حول تحديات تمويل الاستثمار في بيئة الأعمال المعاصرة –رؤية إسلامية –، كلية العلوم التجارية و العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، يومي 12/13-11-2019.
- الياس بن ساسي، يوسف قرشي: التسيير المالي (الإدارة المالية)، دار وائل للنشر، ط1، 2006.

المجلات:

- أمينة مولاي: "واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"، مجلة البحوث الاقتصادية و المالية، المجلد السابع /العدد الأول، جوان، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2020.
- حنان جواب ، بوعلام معوشي: "دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أثره على التنمية الاقتصادية في الجزائر"، مجلة التنمية و الاستشراف للبحوث و الدراسات، المجلد الخامس/العدد الأول، جوان، جامعة تيبازة، الجزائر، 2020.
- رابح خوني، رامي حريد: " التأجير التمويلي كتقنية حديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"،مجلة مقاربات، المجلد الثاني/العدد الثامن و العشرون، مارس، جامعة الجلفة، الجزائر، 2017.
- عبد الرحمن بن عنتر: "واقع مؤسساتنا الصغيرة و المتوسطة و آفاقها المستقبلية "، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سطيف، 2001.
- عدنان غانم: "التأجير التمويلي و دوره في تفعيل مشروعات النقل للسكك الحديدية "، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 27، العدد الثالث، 2011.
- عمار زودة: " معوقات نجاح قرض الإيجار ففي الجزائر ومرتكزات جعله بديلا تمويليا للمؤسسات الاقتصادية"، مجلة الاقتاص الصناعي، المجلد التاسع/ العدد الثاني، ديسمبر، جامعة باتنة 1 ، الجزائر، 2019.
- عمار زودة: "معوقات نجاح قرض الإيجار في الجزائر ومرتكزات جعله بديلا تمويليا للمؤسسات الاقتصادية"، مجلة الاقتصاد الصناعي، المجلد التاسع/العدد الثاني، ديسمبر، جامعة باتنة 1، الجزائر، 2019.
- عيسى أيت عيسى: "المؤسسات الصغيرة و المتوسطة آفاق و قيود "، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، الجزائر، دون ذكر سنة النشر.
- مخطار بودالي: "تقييم سوق الإيجار التمويلي في الجزائر للفترة 2007-2013 "، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الثالث، مارس 2016، المركز الجامعي لغليزان، الجزائر، 2016.
- وليد بولغب: "التجربة الجزائرية في إنشاء، دعم و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة "، مجلة البحوث السياسية و الإدارية، العدد الثاني عشر، أكتوبر، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، 2018.

- ياسر عبد الرحمن، عماد الدين براشن: "قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر الواقع والتحديات "، مجلة نماء للاقتصاد و التجارة، العدد الثالث، جوان، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، 2018.

المراجع باللغة الفرنسية:

- Samira Abdessemed، Entrepreneurial accompaniment as amechanism to support small and medium enterprises in Algeria ،Journal of Economic Growth and Entrepreneurship JEGE، Vol 3/No 2، 2020

المواقع الكترونية.

- www.andi.dz، 19-09-2020.